

جميع حقوق الطبع والنشر والتصوير  
والاقتباس والترجمة والنقل محفوظة

الطبعة الأولى

شَحْبَان ١٤٢٨هـ - سبتمبر ٢٠٠٧م

عنوان الكتاب	الشيعة والتشيع (شبهات حول الشيعة)
المؤلف	لجنة البحوث والدراسات بالطريقة العزمية
الناشر	دار الكتاب الصوفى
عنوان الناشر	١١٤ ش مجلس الشعب - السيدة زينب
رقم التليفون	٠٢/٢٣٩٠١٠٣٠
رقم الإيداع	٢٠٠٧/٩٨٢٩م
الترقيم الدولى	٧-٧٥-٥٢٧٣-٩٧٧

سلسلة الفتوحات العزمية

(٣٢)

الشيعة والتشيع فى فكر القَاوة ورؤية الأُمة

شبهات

حول الشيعة

الجزء الثالث

لجنة البحوث والدراسات  
بالطريقة العزمية

## محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة
الإفتتاحية:	٤
كيف يتحد المسلمون؟	٤
الفصل الخامس: التقية في الشريعة الإسلامية	١٣
عمل الصحابة والتابعين بالتقية	١٦
لماذا اشتهر الشيعة بالتقية؟	٢٥
أقسام التقية	٣٠
الفصل السادس: الجمع بين الصلاتين	٤٢
حكم الجمع وأسبابه عند المذاهب	٤٦
الفصل السابع: نظرية عدالة الصحابة	٧٠
نظرية عدالة الصحابة في الميزان	٧٩
أسباب نشوء النظرية	٩٣
الفصل الثامن: البكاء على موتى المؤمنين	٩٩
منشأ الخلاف في حرمة البكاء	١٠٢
بكاء الرسول والأنبياء عليهم السلام	١٠٩
سيرة المسلمين في البكاء	١١٦

## الإفتتاحية

### كيف يتحد المسلمون؟

الحمد لله رب العالمين، أرسل سيدنا محمداً بحجة كافية، وموعظة شافية، ودعوة متلافية، أظهر به الشرائع المجهولة، وقمع به البدع المدخولة، وبين به الأحكام المفصولة. فمن يتبع غير الإسلام ديناً تحقق شقوته، وتنقصم عروته، وتعظم كبوته.. ويكون مآبه إلى الحزن الطويل، والعذاب الوويل.

والصلاة والسلام على من بعث بالنور المضئ، والبرهان الجلي، والمنهاج البادي، والكتاب الهادي.. أسرته خير أسرة، وشجرته خير شجرة، أغصانها معتدلة، وثمارها متدلّية، مولده بمكة وهجرته بطيبة، علا بها ذكره، وامتد بها صوته.. سيدنا ومولانا محمد.

اللهم صل وسلم وبارك عليه وآله صلاة تكون لنا مزيداً في حبه، وموجباً لقربه، حتى تجمعنا عليه يا إلهي روحاً وجسداً، سراً وعلناً، يقظة ومناماً، جامعة نكون بها في معيته المحمدية، مجملين بأوصاف أهلها، ممدّين بروحانيته ﷺ وآله، وأكرمنا وأهلنا وأولادنا بإكرامك يا أكرم الأكرمين..

### أما بعد:

المتطلع لحالنا اليوم والعارف بتاريخ أمتنا وما صارت إليه الآن من ضعف وتفكك بين الأمم يدرك أننا أحوج ما نكون إلى الاهتمام بأمر المسلمين، وهو ليس اهتماماً عابراً بل هو الوحدة العضوية بين أبناء هذه الأمة، وما نراه ونسمعه الآن من فتنة طائفية في العراق بأياد أجنبية، ومن مأس يومياً من قتل وتهجير متبادل بين السنة والشيعة، وما سمعناه مؤخراً من بعض المحاولات الفردية غير المسؤولة لإضفاء صبغة مذهبية (حيث لا يوجد) على ما جرى بالساحة اللبنانية، وإحياء النعرات الطائفية من أناس تغلب لديهم التعصب والكراهية على مصلحة الأمة والعقل، نسوا قول رسول الله ﷺ: (من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية، أو يدعو إلى عصبية، أو ينصر لعصبية، فقتل قتلة جاهلية).

والغريب أن هذا يحدث في وقت نحن في أمس الحاجة إلى التضامن والتوحد، ومن الغريب حقاً أن نرى وهابية ينتسبون إلى العلم وينتمون إلى الدين ثم لا يعتبرون ويتعظون بأمسى المسلمين، وما جلبه عليهم اختلاف كلمتهم من ذل وهوان، فيصرون في عصرنا هذا على بذر بذور الشقاق والخلاف. فنحن الآن إلى الوفاق والوئام أحوج منا إلى الخلاف والتفريق، وإلى دعوة التقريب لجمع كلمة

أرباب المذاهب الإسلامية الذين باعدت بينهم آراء لا تمس العقائد التي يجب الإيمان بها، وإلى أن يعرف المسلمون بعضهم بعضاً.

وهذا بعد أن كنا نظن أن عهد تكفير المسلم لأخيه المسلم قد انتهى إلى غير رجعة، وللأسف ها هو ذا يعود من جديد على يد الوهابية في محاولات مستميتة للإجهاد على الأمة كلها ليس فيها غالب بل الكل مغلوبون، وليس من نافلة القول أن جمع كلمة المسلمين ورأب صدعهم الآن من أوجب واجبات علمائهم وأهل الذكر فيهم، حتى لا يتمكن الوهابية دعاء التفرقة من اتخاذ الخلافات المذهبية وسيلة إضعاف في هذه الأوقات العصيبة، فكما لم يفرق سيف التتار بين حنفي وشافعي فلن يفرق أعداء الإسلام اليوم بين طوائف ومذاهب المسلمين، فالكل في زورق واحد.. ويا ليتنا نعلم.

### خلاف غير مبرر

وللخلاف بين طوائف الأمة الإسلامية أسباب هي في أغلب الموارد وهمية أهمها: الخلاف بين السنة والشيعة، وما كان لهذا الخلاف من مبرر ولا ضرر منه على الدين والأصول الثابتة التي لا يكون المسلم مسلماً بها: فاللهم واحد أحد، وكتابهم واحد لا خلاف على حرف فيه، ونبيهم

العداوة بين الفريقين، وتوشك في الظروف الحرجة التي يمر بها العالم الإسلامي الآن إلى أن تعصف بنا جميعاً، أليس من الخير لنا أن ننبذ تلك الخلافات ونتجنب العصبية العمياء التي لم تكن موجودة أصلاً بين مؤسسي المذاهب أنفسهم، فلا اختلاف بينهم في الأصول إنما الاختلاف كان في الفروع التي لا تمس أصل العقيدة وهو خلاف سعة ورحمة. ورحم الله الإمام الأكبر فضيلة الشيخ محمود شلتوت شيخ الأزهر الأسبق حين نبه المسلمين في فتواه التاريخية الصادرة في أبريل ١٩٦٠ في شأن المذاهب الإسلامية بالنسبة للشيعة الإمامية والزيدية: بأن يتخلصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب معينة، فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب أو مقصورة على مذهب، فالكل مجتهدون مقبولون عند الله تعالى بإذنه.

### واجب ومسؤولية

من هنا تزداد المسؤولية على عاتق علماء الدين وأولى الأمر من السنة والشيعة لإيصال هذا المعنى إلى العامة من المسلمين - ولا نعني هنا بالعامة العوام، إنما نعني كل من لا يهتم بمعرفة فقه المذاهب، وهم معظم القارئ الكاتبين في زمننا هذا معظم المتقنين، فالعلماء عقول الأمة وضميرها وفكرها المستنير المتجدد وبهم ينصلح حالها - حتى نتخلص

واحد ولا نبوة بعده، وصلواتهم واحدة، واتجاههم لقبلة واحدة، وحجهم واحد، وأساس استنباط الأحكام الشرعية عندهم كتاب الله وسنة رسوله، وإذا كانت هناك خلافات فهي خلافات اجتهادية في المواضع التي سمح فيها بالاجتهاد والنظر، والتي تميز أي مذهب عن الآخر، والخلاف على غير أصول الدين لا يضر بإيمان المسلم ولا يخرج عن ربة الإسلام، بل الحق أنه لا ضرر على المسلمين في أن يختلفوا، فالاختلاف من سنن الاجتماع، وقد نقل عن عمر بن عبد العزيز قوله: (ما أحب أن أصحاب رسول الله ﷺ لا يختلفون، لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق) ولكن الضرر كل الضرر أن يفضى بهم إلى القطيعة والخروج على مقتضى الأخوة التي أثبتها الله في كتابه العزيز: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وإن كل الجهل بالأشياء مفهوماً في العهود السابقة - وكما هو معروف فمن جهل شيئاً عاداه - فعار علينا اليوم في ظل ما يسمى بالعولمة الجديدة والتقدم في مجال المعلومات ألا نلتفت إلى تلك الادعاءات التي ما زالت ترددها هنا أو هناك أسنة الوهابية التي تسعى لإحياء

(١) الحجرات: ١٠

من هذا الداء الخطير داء العصبية بغير الحق، ونعود كما أراد الله سبحانه وتعالى لنا خير أمة أخرجت للناس. ولكن كما عرف التاريخ الإسلامي كثيراً من صور الخلاف والتعصب، فقد عرف أيضاً صوراً رائعة من الاختلاف المهدب بين الأئمة والعلماء الراسخين أفادت العلم ووسعت دائرة الفكر، وجعلت معين الفقه الإسلامي فياضاً لا ينضب.

ولقد أن لنا ونحن في أمس الحاجة إلى ما يجمع شمل المسلمين ويوحد صفوفهم ويجعلهم كـ (البنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً) أن نثوب إلى رشدنا، وننبذ جميع الأحقاد والضغائن، وأن نلبى دعوة الله عز وجل في كتابه الكريم: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد رأينا أن من المناسب بيان أن ما بين السنة والشيعية من خلافات لا تتجاوز الخلافات الموجودة بين المذاهب السنية بعضها بعضاً، وأن الخلاف الأساس بينهما تاريخي سياسي، بل إن الاختلافات بين السنة والشيعية أقل من

الاختلافات التي بين المذاهب السنية نفسها في كثير من المسائل، وكلها اختلافات فقهية لا تمس جوهر الدين، وهو ما يميز المذاهب بعضها عن بعض، أو مبنية على مفاهيم خاطئة وحمل الألفاظ على غير معانيها الاصطلاحية، وإلقاء الضوء على المسائل التي يدور الجدل بشأنها وإزالة سوء الفهم.

وإن كان من الطبيعي أننا سنطرح وجهة النظر الشيعية ووجهة نظر السنة في المسائل المعروضة وأدلتهم فيها، إلا أننا لا نقصد بهذا نقداً أو رداً على أحد، ولا يعنى كذلك أننا نبطل ما ذهب إليه المذاهب، أو ندعى أي احتكار للحقيقة، ففي كل مسألة معروضة كتبت آلاف الكتب والرسائل على مدى القرون من كل فريق، وكل يحاول إثبات أن ما عليه هو الحق والصواب وما لدى الآخر هو الخطأ والباطل. حتى باتت تلك المحاولات عقيمة، توسع الشقاق وتلحق الضرر بدلاً من الخير، ودعوة التقريب دالة على ذلك فهي لا تسعى لدمج المذاهب أو جعل الشيعي سنياً أو السني شيعياً.. وهكذا.

فقط الهدف هو أن يعرف كل فريق ما لدى الآخر، ويعذر بعضنا البعض فيما اختلفنا فيه.

لذلك فقد رأت لجنة البحوث والدراسات بالطريقة العزمية أن تحدد هذه المسائل، ثم تقوم بعرض وجهة النظر

(١) آل عمران: ١٠٣

(٢) آل عمران: ١٠٥

يوحي بأن الهدف من هذا الكتاب هو محاولة تغليب مذهب على آخر.. وهذا غير مقصود ولا مطلوب لأنه لا بد من احترام استقلالية المذاهب وطبيعتها ومواقفها.. لكن المطلوب أن لا تكون عملية الاتباع للمذاهب قائمة على التعصب تجاه المذاهب الأخرى.. أو الجهل بها، أو التهجم عليها.. إنما يظل الأمر في إطار تعدد الآراء ووجهات النظر دون الإساءة لعلاقة الأخوة والوحدة بين المسلمين. هذه صرخة لبعث أمة، من نومة الغفلة ورقدة الجهالة، لتوحيد صفوفها، حتى تستعيد مجد سلفها الصالح.. فنسأل الله تعالى أن يجمع أمرنا، ويهدى ضالنا، ويوفقنا لما يحب ويرضى.

### لجنة البحوث والدراسات بالطريقة العزمية

الشيوعية بحياد تام، مدعمة بمقارنات مع وجهة نظر أهل السنة، بقصد تقريب الخلاف بين الفريقين العظيمين لتوحيد الكلمة أمام الأجنبي المستعبد، ولتفويت الفرصة على عملائه الوهابيين ومرتزقتهم الذين يسمون أنفسهم بـ (المفكرين الإسلاميين)، وهم دعاة على أبواب جهنم للتفرقة والفتنة بالكفر.

وقد بدأت هذه السلسلة من (شبهات حول الشيعة) في الجزء الأول بنقطة جوهرية في التمييز بين الشيعة الإمامية وغيرهم، وهي الخلاف حول (الخلافة) من حيث إنها نص أو شورى.. والشبهة الثانية: (هي شبهة مصحف الإمام على عليه السلام).

وفي الجزء (الثاني) قمنا بعرض شبهة ثالثة: وهي شبهة تأسيس عبد الله بن سبأ الأسطورة أو الخرافة لمذهب الشيعة.. والشبهة الرابعة: هي شبهة الغسل أم المسح على الأرجل.

وفي هذا الجزء (الثالث) سنقوم بعرض الشبهة الخامسة: وهي التقية في الشريعة الإسلامية.. والشبهة السادسة: هي الجمع بين الصلاتين.. والشبهة السابعة: هي نظرية عدالة الصحابة رضي الله عنهم.. والشبهة الثامنة: هي البكاء على موتى المؤمنين.

والمواقع أن عنوان الكتاب (شبهات حول الشيعة) قد

## الفصل الخامس

### التقية في الشريعة الإسلامية

تعتبر التقية من جملة المبادئ العلمية التي طرحها القرآن الكريم، وقد نص على جوازها في قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>. وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

لقد نصت هذه الآية على التقية وحددت معناها، ذلك أن للإيمان ثلاثة أركان هي: اعتقاد في القلب، وإظهار باللسان، وعمل بالجوارح. هذا هو مقتضى الإيمان في الظروف الطبيعية.

وحيث إن الإسلام شريعة عملية تنظر إلى الواقع وتعالج كل ملبساته فمن الطبيعي أن توضح للمكلفين كيفية التعامل مع الأحداث في الظروف الطبيعية وغير الطبيعية، كما إذا

(١) آل عمران: ٢٨

(٢) النحل: ١٠٦

أصبح الإنسان مخيراً بين الموت أو الحرج الشديد وبين التنازل عن بعض مستلزمات الإيمان أو بعض مظاهره، فجاءت الآية الكريمة لتوضح أن الركن الأول وهو الاعتقاد بالقلب لا يمكن التنازل عنه بحال من الأحوال لأنه قوام الإيمان وجوهره، وهو ركن خفي بطبعه، أما الركن الثاني والثالث فأجازت الآية للمؤمنين عدم التظاهر بالإسلام بشكل مؤقت إذا توقف على دفع الموت أو الحرج الشديد عنهم ولم يلزم منه هدم الدين وإضعافه، حيث وردت الآية في قضية عمار بن ياسر عندما أمره المشركون بسبب الرسول ﷺ وامتداح الأصنام ففعل ذلك تحت وطأة التعذيب الشديد، فلما أتى الرسول ﷺ، قال له: (ما وراءك؟) قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير، فقال: (كيف تجد قلبك؟) قال: مطمئن بالإيمان، قال: ﷺ (إن عادوا فعد)<sup>(١)</sup>.

وقد استدل علماء المسلمين على مشروعية مبدأ التقية بالآيتين المذكورتين آنفاً وجعل المراعى في تفسيره من جملة موارد التقية: مداراة الكفرة، والظلمة، والفسقة، والإنانة

(١) المستدرك للحاكم ٢: ٣٥٧، وراجع سنن ابن ماجة ١: ١٥٠ باب ١١،

وتفسير الماوردى ٣: ١٩٢ ط بيروت، وتفسير الرازى ٢٠: ١٢١ وسائر

التفاسير، وغير ذلك من المصادر.

تعنى التقية الاحتفاظ بالرفض، وعدم التظاهر به بشكل مؤقت، وإظهار موافقة العدو حتى انقضاء فترة الضعف ريثما تحين فرصة إعداد القوة، فالتقية تدبير عقلاى لغرض الحيلولة دون سقوط المؤمن فى هوة الاستسلام والمهادنة، وتعبئته بدلاً عن ذلك بمقومات الصمود الروحى والمعنوى لى لا ينهار أمام الضغوط المعادية، ولى يحتفظ بالحد الأدنى من الإيمان، وهو ينظر بعين الأمل للمستقبل منتظراً حلول الفرصة المناسبة للتغيير. ينما يخلو الاستسلام من خصائص الصمود والأمل وفكرة التغيير فى أول فرصة ممكنة.

وبكلمة أخرى، أن التقية تعنى مغالبة الاستسلام واليأس والقنوط والمهادنة، وغير ذلك من معانى الضعف والانهيار التى يحاول العدو أن يفرضها على المؤمن، وأن الرد بالتقية على العدو يعنى إلقاء هذه المعانى فى نفسه، فحينما يدرك العدو بأن المؤمن يتمسك فى مواجهته بالتقية، وأن هذه التقية تجعله إنساناً عنيداً لا يعرف المساومة والانهيار، سوف يقع فى هوة اليأس من هدفه هذا.

### عمل الصحابة والتابعين بالتقية:

وإذا انتقلنا من الكتاب والسنة النبوية إلى عمل الصحابة والتابعين والفقهاء من الرعيل الأول، وجدنا التاريخ يدلنا

الكلام لهم لكف أذاهم وصيانة العرض منهم، وأخرج الطبرانى، قوله ﷺ : (ما وقى به المؤمن عرضه فهو صدقة)<sup>(١)</sup>.

### التقية ليست نفاقاً:

ولا يعتبر هذا من النفاق الذى أدانه القرآن الكريم واعتبره أشد من الكفر، فإن النفاق هو كتمان الكفر أو العداوة، وإظهار الإيمان أو المحبة، بينما التقية هى كتمان الإيمان وإظهار ما يخالفه، ولو كانت التقية من جملة مصاديق النفاق فلماذا أباحها الله سبحانه وتعالى نصاً، ثم امتدح عليها مؤمن آل فرعون وذكره بذكر حسن: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾<sup>(٢)</sup>، وامتدح امرأة فرعون وجعلها مثلاً للذين آمنوا - وقد عاشت مع فرعون بالتقية- فى آيتين من كتابه؟

### التقية ليست استسلاماً:

كما تختلف التقية أيضاً عن الاستسلام والمهادنة فى أمر الدين اختلافاً جوهرياً، فإن الاستسلام والمهادنة إذعان للطرف المقابل والتنازل له عن المبادئ المعقدها، بينما

(١) تفسير المراعى ٣: ١٣٦ ط. مصر.

(٢) غافر: ٢٨

على أنهم كانوا يعملون بالنقية كلما لزم الأمر منهم ذلك، ولهم في ذلك قصص معروفة، مثل عبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وابن عباس، وواصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد المعتزلي، وأبي حنيفة.

فقد روى عن الحارث بن سويد، قال: سمعت عبد الله ابن مسعود، يقول: ما من ذي سلطان يريد أن يكلفني كلاماً يدرأ عني سوطاً أو سوطين إلا كنت متكلماً به. أخرج ابن حزم في المحلى، وقال: ولا يعرف له من الصحابة - رضى الله عنهم - مخالف<sup>(١)</sup>.

وأخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أبي الدرداء، أنه كان يقول: إنا لنكثر في وجوه أقوام، وإن قلوبنا لتلعنهم<sup>(٢)</sup>. ونسب هذا القول إلى أبي موسى الأشعري أيضاً<sup>(٣)</sup>.

(١) المحلى، ابن حزم ٨: ٣٣٦، مسألة ١٤٠٩، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

(٢) صحيح البخاري ٨: ٣٧، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس.

(٣) الفرق، القراضى المالكي ٤: ٢٣٦، الفرق الرابع والستون بعد المائتين.

وإلى أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>(١)</sup>. وأخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة أنه قال: حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين: فأما أحدهما فبثنته، وأما الآخر فلو بثنته قطع هذا البلعوم<sup>(٢)</sup>.

وقد صرح ابن حجر في فتح الباري بأن العلماء حملوا الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي تبين أسامي أمراء السوء وأحوالهم، وأنه كان يكنى عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم، كقوله: (أعوذ بالله من رأس السنتين وإمارة الصبيان) يشير إلى حكم يزيد بن معاوية؛ لأنها كانت سنة سنتين من الهجرة<sup>(٣)</sup>.

وأخرج الطحاوي بسنده عن عطاء أنه قال: قال رجل لابن عباس: هل لك في معاوية أوتر بواحدة؟ - وهو يريد أن يعيب معاوية - فقال ابن عباس: أصاب معاوية. هذا في الوقت الذي بين فيه الطحاوي ما يدل على إنكار ابن عباس صحة صلاة معاوية، فقد أخرج بسنده عن

(١) مستدرک الوسائل ١٢: ٢٦١، باب ٢٧ من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح ٢.

(٢) صحيح البخاري ١: ٤١، كتاب العلم، باب حفظ العلم (آخر أحاديث الباب).

(٣) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني ١: ١٧٣.

عكرمة، قال: (كنت مع ابن عباس عند معاوية نتحدث حتى ذهب هزيع من الليل، فقام معاوية فرقع ركعة واحدة، فقال ابن عباس: من أين ترى أخذها؟).

قال الطحاوي بعد ذلك: وقد يجوز أن يكون قول ابن عباس: (أصاب معاوية) على النقية له، ثم أخرج عن ابن عباس في الوتر أنه ثلاث<sup>(١)</sup>.

وأخرج أبو عبيدة القاسم بن سلام عن حسان بن أبي يحيى الكندي، قال: سألت سعيد بن جبيرة عن الزكاة؟ فقال: ادفعها إلى ولاية الأمر. قال: فلما قام سعيد تبعته، فقلت: إنك أمرتني أن أدفعها إلى ولاية الأمر، وهم يصنعون بها كذا، ويصنعون بها كذا؟! فقال: ضعها حيث أمرك الله، سألتني على رعوس الناس فلم أكن لأخبرك<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أيضاً عن قتادة أنه سأل سعيد بن المسيب السؤال نفسه؟ فسكت ابن المسيب ولم يجبه.

هذا، وقد أورد العلامة الأميني تقيّة سعيد بن المسيب من سعد ابن أبي وقاص في سؤاله إياه عن حديث الغدير،

(١) شرح معاني الآثار، الطحاوي ١: ٣٨٩، باب الوتر، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ.

(٢) كتاب الأموال، أبو عبيدة القاسم بن سلام ٥٦٧: ١٨١٣، تحقيق الدكتور محمد خليل هراس، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.

فراجع<sup>(١)</sup>.

وقال القرطبي المالكي: (وقال إدريس بن يحيى: كان الوليد بن عبد الملك يأمر جواسيس يتجسسون الخلق، ويأتون بالأخبار، فجلس رجل منهم في حلقة رجاء بن حيوة فسمع بعضهم يقع في الوليد، فرفع ذلك إليه.

فقال: يا رجاء! أذكر بالسوء في مجلسك ولم تغير؟!)

فقال: ما كان ذلك يا أمير المؤمنين.

فقال له الوليد: قل الله الذي لا إله إلا هو.

قال: الله الذي لا إله إلا هو.

فأمر الوليد بالجاسوس، فضرب سبعين سوطاً، فكان يلقى رجاء فيقول: يا رجاء بك يُستسقى المطر وسبعين سوطاً في ظهري!

فيقول رجاء: سبعون سوطاً في ظهرك خير لك من أن يُقتل رجل مسلم<sup>(٢)</sup>.

وقد حصل نظير هذه التقيّة لسعد بن أشرس - صاحب مالك بن أنس - مع سلطان تونس، إذ كان قد آوى رجلاً يطلبه السلطان، ولما أحضر أنكر ذلك وحلف بأنه ما آواه

(١) الغدير، العلامة الأميني ١: ٣٨٠، ط٥، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ١٠: ١٢٤.

ولا يعلم له مكاناً<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الجوزى الحنبلى: خرج واصل بن عطاء يريد سفراً فى رهط، فاعترضهم جيش من الخوارج فقال واصل: لا ينطقن أحد ودعوى معهم فقصدتهم واصل، فلما قربوا بدأ الخوارج ليوقعوا، فقال: كيف تستحلون هذا وما تدرون من نحن، ولا لأى شىء جننا؟ فقالوا: نعم، من أنتم؟ قال: قوم من المشركين جننا لنسمع كلام الله. قال: فكفوا عنهم، وبدأ رجل منهم يقرأ القرآن، فلما أمسك، قال واصل: قد سمعت كلام الله، فأبلغنا مأمنا حتى ننظر فيه وكيف ندخل فى الدين! فقال: هذا واجب، سيروا. قال: فسرنا والخوارج- والله- معنا يحموننا فراسخ، حتى قربنا إلى بلد لا سلطان لهم عليه، فانصرفوا<sup>(٢)</sup>.

وفى خضم ثورة إبراهيم بن عبد الله وأخيه محمد ذى النفس الزكية على المنصور العباسى التى انتهت بقتلهمما، قال المنصور- يوماً- لعمر بن عبيد: بلغنى أن محمداً ابن عبد الله بن الحسن كتب إليك كتاباً؟ قال عمرو: قد جاءنى كتاب يشبه أن يكون كتابه.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ١٠: ١٢٤.

(٢) كتاب الأذكياء، ابن الجوزى: ١٣٦، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

قال: فبم أجبتة؟ قال: أوليس قد عرفت رأبى فى السيف أيام كنت تختلف إلينا، أنى لا أراه؟! قال المنصور: أجل، ولكن تحلف لى ليطمئن قلبى! قال عمرو: لئن كذبتك تقية، لأحلفن لك تقية، قال المنصور: والله، والله! أنت الصادق البر<sup>(١)</sup>.

وأخرج الخطيب البغدادي فى تاريخه بسنده عن سفيان ابن وكيع، قال: جاء عمر بن حماد ابن أبى حنيفة فجلس إلينا، فقال: سمعت أبى حماد يقول: بعث ابن أبى ليلى إلى أبى حنيفة فسأله عن القرآن؟ فقال: مخلوق، فقال: تتوب وإلا أقدمت عليك؟ قال: فتابعه، فقال: القرآن كلام الله. فقال أبى: فقلت لأبى حنيفة: كيف صرت إلى هذا وتابعته؟

قال: يا بنى، خفت أن يقدم على فأعطيته التقية<sup>(٢)</sup>.  
**الخلاصة:** هذه جملة من الشواهد التطبيقية لمسألة التقية فى حياة أعلام بارزين من الصحابة والتابعين والفقهاء؛ وهناك شواهد تطبيقية أخرى كثيرة أعرضنا عن ذكرها

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي ١٢: ١٦٨-١٦٩ فى ترجمة عمرو ابن عبيد المعتزلى.

(٢) المصدر السابق ١٣: ٣٧٩-٣٨٠، فى ترجمة أبى حنيفة تحت عنوان: ذكر الروايات عمّن حكى عن أبى حنيفة، القول بخلق القرآن.

ينكر توفّر فقه مذاهب الجمهور على أحكام اضطرارية خاصة بمن يُكره على عمل معين ظلماً وجوراً، وما هذه الأحكام إلا من جملة مصاديق التقية ومواردها<sup>(١)</sup>.

### مبدأ مشروعية التقية عند الإمامية:

أما علماء الإمامية فقد استدلوا على جواز التقية، بل وجوبها أحياناً- إضافة إلى الآيتين المذكورتين- بروايات عديدة بلغت حد الاستفاضة، ولها باب روائي خاص في وسائل الشيعة ضمن كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

#### وإليك بعضاً منها:

- ١- عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (التقية ترس المؤمن، والتقية حرز المؤمن)<sup>(٢)</sup>.
- ٢- عن الإمام الصادق عليه السلام: أنه، قال للمفضّل: (إذا عملت بالتقية لم يقدروا في ذلك على حيلة وهو الحصن الحصين، وصار بينك وبين أعداء الله سدّاً لا يستطيعون له

(١) انظر موارد هذه الأحكام في فقه الجمهور في كتاب: (واقع التقية عند المذاهب الإسلامية من غير الشيعة الإمامية) للسيد ثامر العميدى، حيث توسّع في ذلك توسعاً كافياً.

(٢) أصول الكافي ٢: ٢٢١ باب التقية.

خشية الإطالة، وقد روتها مصادر الجمهور، وقد بلغ الأمر شهرة وذبوعاً في سلوك العاملين بشريعة سيد المرسلين، كلما ألجأتهم الظروف إلى التقية، حتى أصبح ظاهرة في تاريخ الإسلام، تلفت نظر كل باحث فيه عن حق وحقيقة، ممّا جعل جمال الدين القاسمي، يشير إلى ما ذكره الشيخ مرتضى اليماني في عوامل خفاء الحق، وغموض الحقيقة في كثير من الأحيان، حيث نقل عنه قوله، وزاد الحق غموضاً وخفاءً أمران:

أحدهما: (خوف العارفين مع قلّتهم من علماء السوء، وسلّطين الجور وشياطين الخلق، مع جواز التقية عند ذلك بنصّ القرآن وإجماع أهل الإسلام، وما زال الخوف مانعاً من إظهار الحق ولا يرح المحقّ عدواً لأكثر الخلق)<sup>(١)</sup>.

ولأجل ما للتقية من دور لا يسع المؤمن تجاهله، وجدنا الفقه الإسلامي في مختلف أبوابه زاخراً بمواردها، بحيث يجد المكلف للمسألة الفقهية الواردة في عبادة معينة أو معاملة معينة حكماً عندما يكون المكلف في حالة طبيعية، وحكماً آخر عندما يكون في موقف اضطراري يُكره فيه على اختيار معيّن ظلماً وعدواناً، وهذا باب واسع يتسع لكل أبواب الفقه وكتبه من العبادات والمعاملات، وليس هناك من

(١) محاسن التأويل ٤: ٨٢، ط ٢ دار الفكر.

نقياً<sup>(١)</sup>.

٣- عن علي أمير المؤمنين عليه السلام : (التقية من أفضل أعمال المؤمن يصون بها نفسه وإخوانه عن الفاجرين)<sup>(٢)</sup>.

٤- وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام : (التقية من ديني ودين آبائي)<sup>(٣)</sup>.

٥- وعن الإمام الصادق عليه السلام : (اتقوا على دينكم فاحجبه بالتقية...)<sup>(٤)</sup>.

## لماذا اشتهر الشيعة بالتقية دون سائر المسلمين:

لا يخفى أن الشيعة قد عاشوا واقعا سياسيا صعبا، على امتداد الحكم الأموي والدولة العباسية، التي امتدت إلى ما بعد الإمام الثاني عشر عليه السلام.

فقد مرت خلال هذه القرون أدوار كان أن يقال للرجل: (زنديق) أهون عليه من أن يقال له: (شيعي)، لما تعرض له الشيعة من اضطهاد وحرمان من الحقوق الطبيعية

(١) وسائل الشيعة ١٦: ٢١٣ باب ٢٤.

(٢) تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام : ٣٢٠.

(٣) أصول الكافي ٢: ٢١٩ باب التقية.

(٤) المصدر السابق.

ومطاردة، ناهيك عن التكذيب والاثام بالانحراف والابتداع، الذي قد يكون أشد من التقتيل الذي تعرضوا له دون رحمة. ولا بد لمثل هذه الظروف التي طال أمدها أن تفرض نمطاً خاصاً من الحياة يتخذ من التقية شعاراً لا يبد منه لحفظ الأنفس والأبناء والأموال، وإن حالاً كهذه ستساعد كثيراً على شيوع الأحاديث الخاصة بالتقية بين أبناء هذه الطائفة، حتى تصبح التقية ظاهرة مميزة لهم عن غيرهم ممن تمتع بالأمن ولو إلى حد ما...

ثم جاءت بعد ذلك دواعي الخصومة لدى البعض لتحوّل مبدأ التقية، منطلقاً للتهريج والتشجيع على أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، متناسين أن أصل مبدأ التقية من مسلمات الكتاب وضروقات الشريعة، التي أجمع عليها المسلمون قديماً وحديثاً.

غافلين أيضاً عن مسؤوليتهم المتبقية في إدانة الظلم والاضطهاد الذي أرغم فئة كبيرة من المسلمين على أن بقيت التقية ما يقرب من ثلاثة قرون متواصلة. فبدلاً من أن تدين الظلم والجور والاستهتار بحقوق الناس ودمائهم، راحت تدين المظلوم المضطهد حين التجأ إلى أسلوب سياسي لحماية نفسه ودينه وعرضه، وهو الأسلوب الذي أقرته الشريعة لأتباعها في أحوال كهذه، كما تقدّم، بلا خلاف بين المسلمين.

إنّ هذا التشنج والانفعال الذي يُقابل به أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ، يصور لنا تلك الظروف التاريخية العصبية التي كان يعيشها هؤلاء، في أيام الحكم الأموي والعباسي والعثماني، فإنه من بقايا تلك الظروف الحرجة، ومن تراث ذلك العهد الغابر الذي عاش فيه أناس من شيعة علي عليه السلام ، وهم يخفون تشيعهم حتى عن أزواجهم، يوم كان الاتهام بالتشيع أسوأ عقوبة من كل اتهام!!

وقد روى ابن أبي الحديد عن المدائني، ونفطويه، والإمام محمد الباقر عليه السلام ، ما خلاصته: أن معاوية بن أبي سفيان كتب إلى عمّاله يوماً أن برئت الذمة ممن روى شيئاً في فضل أبي تراب وأهل بيته، فقام الخطباء من كل كورة وعلى كل منبر يلعنون علياً، ويبرعون منه، ويقعون فيه وفي أهل بيته، وكان أشد الناس بلاءً حينئذ أهل الكوفة، لكثرة من بها من شيعة علي عليه السلام ، فاستعمل عليها زياد بن سمية وضم إليه البصرة، فكان يتتبع الشيعة وهو بهم عارف لأنه كان منهم أيام علي عليه السلام فقتلهم تحت كل حجر ومدر، وطردهم وشردهم عن العراق، فلم يبق فيه معروف منهم، كما كتب معاوية إلى عمّاله في جميع الأفاق ألا يجيزوا لأحد من شيعة علي عليه السلام وأهل بيته شهادة. وكتب كتاباً آخر يقول فيه: انظروا من قامت عليه البيّنة أنه يحب علياً وأهل بيته فامحوه من الديوان وأسقطوا عطاءه ورزقه، وفي

كتاب آخر كتب يقول: من اتهمتموه بموالاته هؤلاء القوم فنكّلوا به واهدموا داره...

فلم يزل الأمر كذلك حتى توفى الحسن بن علي عليه السلام، فزاد البلاء والفتنة فلم يبق أحد من هذا القبيل إلا وهو خائف على دمه، أو طريد في الأرض، ثم تقام الأمر بعد قتل الحسين عليه السلام ، وولى عبد الملك بن مروان فاشتد على الشيعة وولى عليهم الحجاج بن يوسف فتقرب إليه أهل النسك والصلاح والدين ببغض علي عليه السلام وموالاته أعدائه، وموالاته من يدعى من الناس أنهم أيضاً أعداؤه... وأكثروا من التنقيص من علي عليه السلام وعيبه والطعن فيه والشنآن له، حتى أن إنساناً وقف للحجاج - يقال: إنه جد الأصمعي عبد الملك بن قريش - فصاح به أيها الأمير، إن أهلي عقّوني فسموني علياً! وإني فقير بائس، وأنا إلى صلة الأمير محتاج، فتضاحك له الحجاج وقال: للطف ما توصلت به قد وليتكم موضع كذا<sup>(١)</sup>.

وما جرى على الشيعة في زمن العباسيين لم يكن بأقل من هذا، فهذا ابن السكيت أحد أعلام الأدب في زمن المتوكل، اختاره الخليفة معلماً لولديه فسأله يوماً أيهما أحب إليك ابناي هذان أم الحسن والحسين؟

(١) شرح نهج البلاغة ١١: ٤٤ - ٤٦.

نعم، لقد آمنت الشيعة بالإسلام ديناً مهيمناً على الحياة ولا يجوز الانحراف عنه أو التعبد بغيره، وقد قدمت من أجله كل غال ونفيس. ولقد أهرقت في سبيله أعلى الأنفس وأعزها في الوجود، وما كانت ثورة الحسين بن علي (عليهما السلام) وأهله وأتباعه إلا في سبيل هذا الدين وحفظاً له من العبث والاندراس، بعد أن لعبت به الأيدي الأموية وكادت أن تأتي عليه وتلك المعالم الشامخة منه، ثم توالى بعد الثورة الحسينية ثورات إسلامية كلها تتشد المحافظة على هذا الدين وصيانتته، وإن الشيعة قد سارت في ضمن ذلك الموكب الجهادي العظيم تبذل كل ما لديها وما تملك في سبيل الإسلام، ولو كان للنفاق أن يتسرب إلى قلوب الشيعة لم تكن تلك المجازر في حق شيعة علي عليه السلام، ولو كان الشيعي يداهن في دينه أو ينافق، لم تكن سيات الحكام وسيوفهم تنال منه شعرة واحدة، ولكن لصراحتهم فيما يعتقدون، وإجهارهم فيما يؤمنون، كان طعم السيف أشهى لديهم من المراوغة، أو الرياء الذي استعمله غيرهم موافقةً لحكام الجور وأئمة الضلال.

### أقسام التقية:

من المناسب بعد هذه الجولة أن نبين أقسام التقية، وخالصة أقوال الفقهاء في كل قسم منها، وقد قسمت التقية

قال ابن السكيت: والله إن قنبراً خادماً على عليه السلام خير منك ومن ابنك. فقال المتوكل: سلوا لسانه من قفاه ففعلوا ذلك به فمات.

إن جماعة تواجه هذا النحو من الاضطهاد والاستضعاف قروناً عديدة، من الطبيعي أن تختار طريقاً وسطاً بين محذوري الانهيار والاستسلام أمام العدو، وبين الاستئصال من جهة ثانية، هذا هو مبدأ التقية.

### ابن تيمية يخالف الكتاب والسنة:

فما قاله ابن تيمية: (من أن التقية هو الكذب والنفاق)<sup>(١)</sup> غير وجيه ولا يقبله العقل، كما لا يؤيده النقل الصريح من الكتاب والسنة معاً. فقد جاء بها القرآن كما قدمناه، وأقرتها السنة ومارسها السلف من كبار الصحابة والتابعين، وامتألت بها موسوعات الفقه السنّي، وفي شتى الأبواب كما سلفت الإشارة إلى بعضه.

على أن التقية لم تكن هي اللون الوحيد الذي طغى على حياة الشيعة طيلة هذه القرون، فلقد عاشوا الروح الثورية التي احتفل التاريخ بأروع صورها، دفعاً للظلم والفساد السياسي والإداري والاقتصادي، والانحراف الديني عند حكام الجور المتعاقبين على الحكم.

(١) منهاج السنّة ١: ٦٨ تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم.

بحسب موارد التقسيم إلى تقسيمات متعددة:  
 إذ يمكن تقسيم التقية بحسب من يُتقى منه إلى التقية من الكافر، والتقية من المسلم.  
 وبحسب العمل إلى تقية في العبادة، وتقية في الفتوى، وتقية في السياسة.  
 وبحسب الأحكام الخمسة إلى تقية جائزة، وأخرى واجبة، وثالثة محرمة.  
**١- التقية من الكافر:** وقد اتفق المسلمون عليها، وهي المورد الذي نطق به القرآن الكريم في موضعين منه كما مضى.

**٢- التقية من المسلم:** وقد وقع البحث فيها بين علماء المسلمين بين الجواز وعدمه، والذين رأوا عدم جوازها استدلوا بأن القرآن الكريم قد صرح بتقية المسلم من المشرك، ولم يصرح بغيرها.

وذهب علماء الإمامية وبعض فقهاء الجمهور إلى جواز هذه التقية، وأن الدليل على ذلك هو القرآن الكريم بأبيته المذكورتين آنفاً؛ وإن وردتا في التقية من المشرك، إلا أن المقرر لدى علماء الأصول أن خصوص المورد لا يخص الوارد، والمقرر لدى علماء التفسير أيضاً، أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

**فينبغي أن يتضح أولاً:** أن القرآن في هاتين الآيتين هل

يراعى حال المسلم أم يراعى حال المشرك؟ فإن كانت التقية ناظرة إلى المشرك كانت التقية الجائزة هي التقية منه دون التقية من المسلم. وإن كان القرآن يراعى حال المسلم وقد جاءت التقية بداعي الحفاظ عليه ثبت لدينا جواز التقية من كل ظالم وإن كان مسلماً.

**والمعنى الثاني:** هو الظاهر من القرآن الكريم، فإن التقية جاءت لصيانة المسلم من الخطر والحفاظ عليه من الأعداء، وهذا السبب موجود في التقية من المسلم كوجوده في التقية من المشرك.

وإلى هذا أشار أحد كبار علماء أهل السنة حيث، قال: الحكم الرابع، ظاهر الآية يدل على أن التقية إنما تحل مع الكفار الغالبين إلا أن مذهب الشافعي<sup>٢</sup> أن الحالة بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين حلت التقية محاماة على النفس<sup>(١)</sup>.

على أن التقية سلوك عقلاني عام، ولا معنى لتخصيصه بظالم دون آخر، ولعل السرّ في معارضة المعارضين لتقية المسلم من المسلم يعود إلى أمر عاطفي؛ فإن مدرسة السنة لما كانت ترى شرعية الحكم الأموي والعباسي، وتحكم بوجود طاعة الأمير برّاً كان أو فاجراً، فكان من الطبيعي

(١) راجع التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازي، ١: ٢٠، ١٢٠.

أن تعتبر الحركات المعارضة لهذين الحكمين حركات غير شرعية، وبالتالي فإنّ التقية التي عمل بها الشيعي كانت تعنى سلوكاً غير شرعي من هذه الجهة، لا من جهة أن أصل تقية المسلم من المسلم تقية غير شرعية، وحينئذٍ يخرج البحث من نطاق التقية وأدلتها وأقسامها.

والإفان التقية أمر عقلائي، وقد عمل به العديد من أعلام مدرسة السنة، كما عرفت فهذا أبو هريرة يقول: (حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين أما أحدهما فبنتته في الناس، وأما الآخر فلو بنتته لقطع هذا البلعوم)<sup>(١)</sup> أليست هذه تقية المسلم من المسلم؟! وعشرات الأمثلة التي تقدم بعضها هي من هذا الصنف.

**٣- التقية في العبادة:** وتعنى الإتيان بالعبادة بالنحو المخالف للصواب، الذي يعتقد به المسلم طبقاً لمذهبه، دفعاً لخطر الظلم عليه، أو مداراة لسائر المذاهب الإسلامية. وفي ذلك يقول الإمام الخميني (قدس سره): إن التقية قد تأتي لأجل دفع خطر متوقع: (على حوزة الإسلام، بأن يخاف شتات كلمة المسلمين بتركها، أو يخاف وقوع ضرر على حوزة الإسلام من خلال تفريق كلمتهم إلى غير ذلك،

(١) صحيح البخارى ١: ٤١ آخر باب حفظ العلم ك العلم، وعنه في محاسن التأويل للقاسمي ٤: ٨٢ ط مصر.

والمراد بالتقية مداراة أن يكون المطلوب فيها نفس جمع شمل الكلمة ووحدها بتحبيب المخالفين وجرّ مودتهم من غير خوف)<sup>(١)</sup>.

وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام، أنه قال لهشام بن الحكم: (صلوا في عشائركم، وعودوا مرضاهم، واشهدوا جنازتهم... والله ما عبد الله بشيء أحب إليه من الخباء، قلت: وما الخباء؟ قال: التقية)<sup>(٢)</sup>.

**٤- التقية في الفتوى:** وهي أن يفتي الفقيه في مورد خلافاً لما يعتقد من الصواب، وأمره يختلف باختلاف الحالات والصور، فقد تكون محرمة، وقد تكون جائزة، وقد تكون واجبة.

قال السيد حسن البجنوردى: (في مثل هذا يجب الفرار والتخلص عن الإفتاء بأى وجه ممكن، وكذا إذا كانت الفتوى موجبة لتلف النفوس أو هتك الأعراس، ففي الأول لا يجوز له أن يفتي وإن كان ترك الفتوى موجباً لهلاكه وقتله، وأما الأئمة المعصومون (عليهم السلام) وإن صدر منهم الفتوى بعض الأحيان على خلاف الحكم الواقعي الأوّلى، ولكن

(١) الرسائل : ١٧٤.

(٢) وسائل الشيعة، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باب ٢٦ ح ٢.

كانوا يبتّهون الطرف بعد ذلك بأنها كانت على خلاف الواقع، إما لأجل حفظ نفسه عليه السلام، أو لأجل نفس المستفتى...

**والحاصل:** أن الفتوى على خلاف ما أنزل الله للتقية أمره مشكل، ويختلف كثيراً من حيث المفتى ومقبولية رأيه عند العموم وعدمها...<sup>(١)</sup>.

**٥- التقية في السياسة:** وأمرها واضح، وأكثر التقية من هذا القبيل.

وقد اتضح أن التقية ليست جائزة دائماً وليست واجبة دائماً، بل قد تكون حراماً في بعض الظروف، قال الإمام الخميني (قدس سره) في التقية المحرّمة: (منها بعض المحرمات والواجبات التي في نظر الشارع والمتشعبة في غاية الأهمية مثل هدم الكعبة والمشاهد المشرفة... ومثل الرد على الإسلام والقرآن والتفسير بما يُفسد المذهب ويطابق الإلحاد... ومن هذا الباب ما إذا كان المتقى ممن له شأن وأهمية في نظر الخلق بحيث يكون ارتكابه لبعض المحرمات تقية أو تركه لبعض الواجبات مما يعد موهناً للمذهب وهاتكاً لحرمة... وأولى من ذلك كله في عدم جواز التقية فيه ما لو كان أصل من أصول الإسلام أو

(١) القواعد الفقهية ٥: ٦٨.

المذهب، أو ضروري من ضروريات الدين في معرض الزوال والهدم والتغيير، كما لو أراد المنحرفون الطغاة تغيير أحكام الإرث والطلاق...<sup>(١)</sup>.

قال العلامة المظفر: وللتقية أحكام من حيث وجوبها وعدم وجوبها، بحسب اختلاف مواقع خوف الضرر، مذكورة في أبوابها في كتب العلماء الفقهية، وليست هي بواجبة على كل حال، بل قد يجوز أو يجب خلافها في بعض الأحوال، كما إذا كان في إظهار الحق والتظاهر به نصرة للدين وخدمة للإسلام وجهاد في سبيله، فإنه عند ذلك يستهان بالأموال ولا تعز النفوس...<sup>(٢)</sup>.

ويقول د. عبد الله القمي سكرتير عام جمعية التقريب بين المذاهب الإسلامية: (وهي ليست واجبة على كل حال كما فهم البعض، وإن كان مسموحاً بها عند الإحساس بالخطر على النفس والمال، كما أنها جوازية إذا كان في ذلك نصرة للدين وخدمة للإسلام وجهاد في سبيله، وتحرم التقية في الأعمال التي تستوجب قتل النفوس عاجلاً وأجلاً- وفي حديث للإمام جعفر الصادق ورد في أصول الكافي: (إنما حلت التقية؛ ليحقق بها الدم، فإذا بلغ الدم فليس تقية)- أو

(١) الرسائل: ١٧٧-١٧٨.

(٢) عقائد الإمامية: ٨٥.

وقد ورد أنه ﷺ قال: [من مات دون ماله فهو شهيداً]. ومن التقاة أنه إذا قهره أهل الكفر على أن يكفر أو يقتل فله أن يظهر كلمة الكفر بلسانه مع عقد قلبه على بغضهم وكمال الإيمان حتى يسلم من القتل، وهي رخصة من الله .

وقد أمرنا بمداراة الناس لأنه أصبح بين المسلمين وبعضهم كما بين الكفار والمسلمين بالنسبة للبدع التي حدثت، والتعصبات التي ظهرت، والمذاهب التي يسمونها سياسية وهي شيطانية، فترى المؤمن يوالى الكفار والمسلمين المتحدين على رأى سياسى باطل ويعادى إخوته المؤمنين، ومن لم يراع فى ذلك المداراة مع وقاية قلبه من أن يحب أو يعتاد محبة من جهلوا الله ورسوله وأيامه خيف عليه من سلب الإيمان والعياذ بالله تعالى، وكم نجد من المسلمين جماعات يحاربون المسلم ومن معه من المسلمين، وينصرون الكافر ومن معه من أتباعه وأشياعه من المسلمين الجاهلين، غير ملاحظين فى ذلك إلا ولا ذمة.

وهنا عندي: تحسن التقاة خوفاً على النفس والعرض والمال، فإن إثارة العواطف قد تلقى العداوة والبغضاء بين الوالد وابنه والأخ وأخيه تعصباً جاهلياً، وهي فتنة شيطانية أعاد الله المجتمع الإسلامى منها ومن أسبابها.

ولو نظرنا فى هذه الأيام بعين البصيرة إلى المجتمع الإسلامى لوجدنا تلك البذرة الخبيثة تفرعت من سويداء

رواجاً لباطل، أو فساداً فى الدين، أو ضرراً بالغاً على المسلمين ، كما أنه لا تقية فى العلم والفقہ ، وهذا واضح ومبين من وجود كتب الشيعة وفقه مذهبهم على الملاء دون إخفاء<sup>(١)</sup>،

### التقية عند الإمام أبى العزائم:

قال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾<sup>(٢)</sup>، وتتقوا: يعنى تخافوا، وأتى بلفظة تقاة لأنها ليست مصدر تتقوا، ولكنها اسم مصدر فإن مصدر تتقوا (اتقاء)، والتقاة هى الوقاية التى يخاف الإنسان أن لو لم يتوق بها أهلك نفسه أو ماله أو عرضه، وقد قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مَطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(٣)</sup>، والتقاة هنا مصورة بصور عدة، منها أن يكون الإنسان بين قوم كافرين فيخفى ما فى قلبه ويظهر بلسانه موالاتهم بالباشاشة والتأليف، وهى رخصة من الله حفظاً للدم والمال والعرض، وإن كان بعض العلماء قال: لا يجب النظر إلى التقاة إلا عند الخوف على الدم فقط، إلا أن هذا تضيق،

(١) مجلة الإسلام ووطن السنة (٢١) العدد (٢٥٠) ربيعان ١٤٢٨هـ - يولية ٢٠٠٧م، ص ٢١.

(٢) آل عمران: ١٢٨

(٣) النحل: ١٠٦

وواجبة في بعض الأحيان؛ ففي المذهب الشافعي أن التقية بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين حلت التقية محاماة عن النفس.

وللإمام الغزالي مثلاً باب في إحياء علوم الدين اسمه (بيان ما رخص فيه الكذب) يقول فيه:

(الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصد محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام، كما أن عصمة دم المسلم واجبة، إن كان في الصدق سفك دم امرئ مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه واجب، فللرجل أن يحفظ دمه وماله الذي يؤخذ ظلماً وعرضه بلسانه وإن كان كاذباً. ثم يضيف: فلو صدق الإنسان في مواضع الضرر تولد في صدقه محذور فكان عليه أن يقابل أحدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط، فإذا علم أن المحذور الذي يحصل بالصدق أشد وقعاً في الشرع من الكذب فله أن يكذب، أو أن كان المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق).

ورأى الإمام الغزالي هذا في باب ما رخص فيه الكذب مطابق تماماً للتقية عند الشيعة وإنما الاختلاف في التسمية فقط.

**مجمل القول في التقية:** هي أنها وضع قد تمليه على الإنسان ظروف خاصة في عصور الجور وتقييد حرية

القلوب إلى جميع الجوارح، فأصبح الناس بدلاً من أن يعبدوا الشمس والقمر والعجل يعبدون الزعماء الذين لا يعملون بدين الله ولا بسنة رسول الله ﷺ ولا يحفظون قومية أمتهم، ويرون أنفسهم على زعمهم مسلمين، وما الإسلام إلا التسليم لله ولرسوله وللأئمة الراشدين المرشدين.

أما دعوى الإسلام مع الخروج عليه والعمل بغير شرائعه، فهي دعوى لم تقم عليها حجة، والدعاوى التي لا حجة تؤيدها باطلة. وإن الصلاة عادة، والصيام جلادة، والدين المعاملة<sup>(١)</sup>.

## نتيجة البحث:

إنّ التقية مبدأ إسلامي عام قد شرعه الله تعالى في القرآن الكريم ودلت عليه نصوص السنة الشريفة. كما دلت عليه النصوص المتظافرة عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وعمل به الأصحاب والأعلام، وأفتى به الفقهاء من الفريقين في مجالات متعددة، وهو مبدأ خالد إلى يوم القيامة كما صرح بذلك الرازي في تفسيره، ولا مجال لإنكاره بحال من الأحوال.

وقد لا يعلم كثير من أهل السنة أنها مسموح بها عندهم

(١) الإمام أبو العزائم وقضايا عصرية، طبعة دار الكتاب الصوفى -

مصر - ١٩٨٨م، ص ٢١١، ٢١٢.

## الفصل السادس

### الجمع بين الصلاتين

#### مقدمة:

اتفقت المذاهب الإسلامية جميعاً على جواز الجمع بين صلاتي الظهر والعصر في وقت، وبين صلاتي المغرب والعشاء في وقت، ووقع الاختلاف في التفصيل من حيث الشروط والأسباب الداعية إلى الجمع، فمنهم من اقتصر على جوازه في عرفة والمزدلفة، ومنهم من أضاف السفر، وهكذا. ولكننا نجد أن البعض قد اتهم مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) بأنهم خالفوا الشريعة، لأنهم حكموا بجواز الجمع بين الصلاتين من غير عذر، والحال أن الأدلة الشرعية عند الفريقين - كما سوف نرى - تؤكد جوازه. من هنا سوف نتناول هذه المسألة عند غير الإمامية والأدلة الشرعية التي اعتمدها لنرى مدى انسجامها مع أصل الشريعة، ثم نلاحظ الموقف الذي تتبناه مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) إزاء هذه المسألة ضمن عدة أمور:

#### الأمر الأول: أوقات الصلاة

تناول الفقهاء المسلمون مسألة وقت الصلاة، واختلفوا في

الرأى، فيضطر الإنسان إليها لدفع الخطر، و تجنب إلقاء النفس بالمهالك الذي نهى عنه سبحانه تعالى في كتابه العزيز قائلاً: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(١)</sup>، و﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) البقرة: ١٩٥

(٢) النساء: ٢٩

أن الوقت هل هو شرط لصحة الصلاة؟ أم هو شرط للوجوب؟

يتجه المذهب الحنفي إلى أن دخول الوقت ليس شرطاً من شروط الوجوب، ولا من شروط الصحة، وذلك لأنهم قالوا: إن دخول الوقت شرط لأداء الصلاة، بمعنى أن الصلاة لا يصح أداؤها إلا إذا دخل الوقت. وبهذا نجدهم متفقين مع غيرهم من المذاهب على أن الصلاة لا تجب إلا إذا دخل وقتها، فإذا دخل وقتها خاطبه الشارع بأدائها خطاباً موسعاً، بمعنى إذا فعلها في أول الوقت صحّت، وإذا لم يفعلها في أول الوقت لا يأنم، فإذا أدرك الصلاة كلّها في الوقت فقد أتى بها على الوجه الذي طلبه الشارع منه وبرئت ذمّته، كما لو أداها في أول الوقت أو وسطه، أمّا إذا صلاها كلّها بعد خروج الوقت فإن صلاته تكون صحيحة، ولكنه يأنم بتأخير الصلاة عن وقتها<sup>(١)</sup>.

فإذا كانت الصلاة لا تصح إلا بدخول الوقت سواء قلنا إن الوقت شرط للأداء، أم شرط للصحة أو للوجوب، فما هي الأوقات التي شرعت للصلاة الخمسة عند المذاهب وكيف نعرفها؟

تعرف أوقات الصلاة بزوال الشمس والظل الذي يحدث بعد الزوال، وبه يعرف وقت الظهر ودخول وقت العصر، ثم مغيب الشمس ويعرف به وقت المغرب، ثم مغيب الشفق الأحمر أو الأبيض على رأى، ويعرف به دخول وقت العشاء، ثم البياض الذي يظهر في الأفق ويعرف به دخول وقت الصبح<sup>(١)</sup>.

أما أوقات الصلاة الخمسة في مذهب أهل البيت (عليهم السلام) فمستندها ما جاء عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: (أتى جبرائيل رسول الله صلى الله عليه وآله فأعلمه مواقيت الصلاة، فقال صل الفجر حين ينشقّ الفجر، وصل الأولى إذا زالت الشمس، وصل العصر بعينها، وصل المغرب إذا سقط القرص، وصل العتمة إذا غاب الشفق. ثم أتاه من الغد، فقال: أسفر بالفجر فأسفر، ثم أحرّ الظهر حين كان الوقت الذي صلى فيه العصر، وصلى العصر بعينها، وصلى المغرب قبل سقوط الشفق، وصلى العتمة حين ذهب ثلث الليل، ثم قال: ما بين هذين الوقتين وقت)<sup>(٢)</sup>.

(١) الفقه على المذاهب الأربعة ١: ١٨٢، كتاب الصلاة، باب ما تعرف به أوقات الصلاة.

(٢) وسائل الشيعة ٣: ١١٦، كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة، ح ٤٧٩٥ - ١.

(١) الفقه على المذاهب الأربعة ومذهب أهل البيت (عليهم السلام)، ١: ١٨٠، كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة المفروضة.

قال العلامة الحلي: إن لكل من الظهر والعصر وقتين: مختص ومشارك، فالمختص بالظهر من زوال الشمس إلى قدر أدائها، وبالعصر قدر أدائها في آخر الوقت، والمشارك ما بينهما، وللمغرب والعشاء وقتين، فالمختص بالمغرب قدر أدائها بعد الغروب وبالعشاء قدر أدائها عند الانتصاف، والمشارك ما بينهما، فلا يتحقق معنى الجمع عندنا، أما القائلون باختصاص كل من الظهر والعصر بوقت، وكذا المغرب والعشاء، فإنه يتحقق هذا المعنى عندهم<sup>(١)</sup>.

### الأمر الثاني: حكم الجمع وأسبابه عند المذاهب

فإذا عرفنا أوقات الصلاة الخمسة على وجه التفصيل، وعرفنا ما هو الوقت المختص منها والمشارك، لنسأل: ما هو الحكم الشرعي في الجمع بين الصلاتين؛ صلاة الظهر والعصر في وقت، وصلاة المغرب والعشاء في وقت؟ لقد اتفقت جميع المذاهب، على جواز الجمع بين الظهر والعصر في عرفة، وفي المزدلفة بين المغرب والعشاء. ويتفق المذهب المالكي والشافعي والحنبلي من غير الحنفية في جواز الجمع بوجود عذر المطر والطين والمرض

(١) تذكرة الفقهاء للعلامة الحلي ٢: ٣٦٥، كتاب الصلاة، أوقات الصلاة، البحث السادس في الجمع.

وبهذا تكون أوقات الصلاة الخمسة المفروضة ثلاثة، وقت لفريضتي الظهر والعصر مشتركاً بينهما، ووقت لفريضتي المغرب والعشاء على الاشتراك بينهما، وثالث لفريضة الصبح خاصة، قال تعالى: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾<sup>(١)</sup>. قال الفخر الرازي - بعد أن أنهى بيانه لمعنى الدلوك والغسق في الآية الكريمة -: (فإن فسرنا الغسق بظهور أول الظلمة كان الغسق عبارة عن أول المغرب، وعلي هذا التقدير يكون في الآية ثلاثة أوقات: وقت الزوال، ووقت أول المغرب، ووقت الفجر، وهذا يقتضى أن يكون الزوال وقتاً للظهر والعصر، فيكون هذا الوقت مشتركاً بين هاتين الصلاتين، وأن يكون أول المغرب وقتاً للمغرب والعشاء، فيكون هذا الوقت مشتركاً أيضاً بين هاتين الصلاتين، فهذا يقتضى جواز الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء مطلقاً، إلا أنه دل الدليل على أن الجمع في الحضر من غير عذر لا يجوز، فوجب أن يكون الجمع جائزاً بعذر السفر وعذر المطر وغيره)<sup>(٢)</sup>.

(١) الإسراء: ٧٨.

(٢) التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي ٢١: ٢٧، تفسير الآية ٧٨ من سورة الإسراء.

والخوف وغيرها من الأعذار، ويختلف الفقهاء الثلاثة بالجمع عند السفر علي تفصيل فيما بينهم.

**قالت الشافعية:** إن أسباب الجمع هي السفر، والمرض والمطر والطين مع الظلمة في آخر الشهر، ووجود الحاج بعرفة أو مزدلفة. والمراد بالسفر مطلقه سواء كان مسافة قصر أو لا. ويشترط أن يكون غير محرّم ولا مكروه، فيجوز لمن سافر سفراً مباحاً أن يجمع بين الظهر والعصر جمع تقديم بشرطين، أحدهما: أن تزول عليه الشمس حالة نزوله بالمكان الذي ينزل فيه المسافر للاستراحة، ثانيهما: أن ينوي الارتحال قبل دخول وقت العصر والنزول للاستراحة مرة أخرى بعد غروب الشمس، فإن نوى النزول قبل اصفرار الشمس صلى الظهر قبل أن يرتحل، وأخر العصر وجوباً حتى ينزل، لأنه ينزل في وقتها الاختياري فلا داعي لتقديمها ...

والشافعية قالوا: يجوز الجمع بين الصلاتين المذكورتين جمع تقديم أو تأخير للمسافر مسافة القصر بشرط السفر، ويجوز جمعها جمع تقديم بسبب نزول المطر، ووضعوا لجمع التقديم شروطاً.

**وقالت الحنابلة:** الجمع المذكور بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء تقديماً أو تأخيراً مباح وتركه أفضل، وإنما يُسن الجمع بين الظهر والعصر تقديماً بعرفة، وبين

المغرب والعشاء تأخيراً بالمزدلفة، ويشترط في إباحة الجمع أن يكون المصلي مسافراً سفراً تقصر فيه الصلاة، أو يكون مريضاً تلحقه مشقة بترك الجمع، أو تكون امرأة مرضعة أو مستحاضة، فإنه يجوز لها الجمع دفعاً لمشقة الطهارة عند كل صلاة، ومثل المستحاضة المعذور كمن به سلس بول، وكذا يباح الجمع المذكور للعاجز عن الطهارة بالماء أو بالتيمم لكل صلاة، وللعاجز عن معرفة الوقت كالأعمى أو الساكن تحت الأرض، وكذا يباح الجمع لمن خاف على نفسه أو ماله أو عرضه، ولمن يخاف ضرراً أن يلحقه بتركه في معيشته، وفي ذلك سعة للعمال الذين يستحيل عليهم ترك أعمالهم.

وهذه الأمور كلها تبيح الجمع بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء تقديماً وتأخيراً، ويباح الجمع بين المغرب والعشاء خاصة، بسبب الثلج والبرد والجليد والوحل والرياح الشديدة الباردة والمطر الذي يبيل الثوب، ويترتب عليه حصول مشقة، ولو كان طريقه مسقوفاً، والأفضل أن يختار في الجمع ما هو أهون عليه من التقديم أو التأخير، فإن استوي الأمران عنده فجمع التأخير أفضل، ويشترط لصحة الجمع، تقديماً وتأخيراً أن يراعي الترتيب بين

الصلوات<sup>(١)</sup>.

**وقالت الحنفية:** لا يجوز الجمع بين الصلاتين في وقت واحد، لا في السفر ولا في الحضر بأيّ عذر من الأعذار، إلا في حالتين:

**الأولي:** جمع تقديم وله شروط:

- ١- أن يكون ذلك يوم عرفة.
- ٢- أن يكون محرماً بالحجّ.
- ٣- أن يصلي خلف إمام المسلمين.
- ٤- أن تكون صلاة الظهر صحيحة، فإن ظهر فسادها وجبت إعادتها، ولا يجوز له في هذه الحالة أن يجمع معها العصر، بل يصلي العصر إذا دخل وقته.

**الثانية:** يجوز جمع المغرب والعشاء جمع تأخير في وقت العشاء، بشرطين:

- ١- أن يكون ذلك بالمزدلفة.
- ٢- أن يكون محرماً بالحج<sup>(٢)</sup>.

(١) الفقه علي المذاهب الأربعة، للجزيري ١: ٤٨٧، كتاب الصلاة، مباحث الجمع بين الصلاتين.

(٢) الفقه علي المذاهب الأربعة ١: ٤٨٧، كتاب الصلاة، مباحث الجمع بين الصلاتين.

أما ابن تيمية فأجاب عندما سُئل عن هذه المسألة، بقوله: (يجوز الجمع للوحد الشديد والرياح الشديدة الباردة في الليلة الظلماء ونحو ذلك، وإن لم يكن المطر نازلاً في أصح قولي العلماء، وذلك أولي من أن يصلوا في بيوتهم، بل ترك الجمع مع الصلاة في البيوت بدعة مخالفة للسنة، إذ السنة أن يصلي الصلوات الخمسة في المساجد جماعة، وذلك أولي من الصلاة في البيوت باتفاق المسلمين، والصلاة جمعاً في المساجد أولي من الصلاة في البيوت مفرقة، باتفاق الأئمة الذين يجوزون الجمع، كمالك والشافعي وأحمد، والله تعالى أعلم<sup>(١)</sup>).

وفي هذه الفقرة من البحث نتابع الروايات التي نقلتها كتب الصحاح والتي تؤكد جواز الجمع في الحضر من غير علة.

### الأمر الثالث: الصحاح تؤكد جواز الجمع مطلقاً:

١- عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: (صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء

(١) الفتاوى لابن تيمية: ٣١٤.

جميعاً في غير خوف ولا سفر<sup>(١)</sup>.

٢- عن جابر بن زيد عن ابن عباس، قال: (صليت مع النبي ثمانياً جميعاً)<sup>(٢)</sup>.

٣- عن جابر بن زيد عن ابن عباس: (إن رسول الله ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر والعصر والمغرب والعشاء)<sup>(٣)</sup>.

٤- وعن عبد الله بن شقيق، قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس، وبدت النجوم وجعل الناس يقولون الصلاة الصلاة، قال: فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني: الصلاة الصلاة، قال: فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أم لك؟ ثم قال: (رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء)، قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة

فسألته فصدق مقالته<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى قال ابن عباس: (لا أم لك أتعلمنا بالصلاة؟! كنا نجمع بين الصلاتين علي عهد رسول الله)<sup>(٢)</sup>.

٥- وعن ابن عباس: (صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة في غير خوف ولا سفر). قال أبو الزبير فسألته سعيداً لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني. فقال: (أراد أن لا يخرج أحداً من أمته)<sup>(٣)</sup>.

٦- وعن ابن عباس أيضاً، قال: (جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير

(١) صحيح مسلم: ٢: ١٥٢، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، ومسند ابن حنبل ١: ٢٥١، مسند عبد الله بن عباس، ح ٢٢٦٩.

(٢) صحيح مسلم ٢: ١٥٣، كتاب الصلاة، الجمع بين الصلاتين في الحضر.

(٣) صحيح مسلم ٢: ١٥١، كتاب الصلاة، الجمع بين الصلاتين في الحضر.

(١) صحيح مسلم ٢: ١٥١، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

(٢) مسند ابن حنبل ١: ٢٢١، مسند عبد الله بن عباس، ح ١٩٢١.

(٣) صحيح مسلم ٢: ١٥٢، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر.

خوف ولا مطر<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي معاوية قيل لابن عباس: (ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته)<sup>(٢)</sup>.

٧- وعن معاذ بن جبل قال: (جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء). قال: فقلت ما حمله علي ذلك؟ فقال: (أراد أن لا يخرج أمته)<sup>(٣)</sup>.

واختار البخاري في صحيحه جملة من الروايات التي تصرح بالجمع وذكرها تحت باب: (تأخير الظهر والعصر) من كتاب (مواقيت الصلاة).

عن جابر بن زيد عن ابن عباس: (إن النبي ﷺ صَلَّى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر والعصر، والمغرب والعشاء)، فقال أيوب: لعله في ليلة مطيرة، قال: عسى<sup>(٤)</sup>.

(١) المصدر السابق ٢: ١٥٢، كتاب الصلاة، الجمع بين الصلاتين في الحضر.

(٢) نفس المصدر السابق.

(٣) صحيح مسلم ٢: ١٥٢، كتاب الصلاة، الجمع بين الصلاتين في الحضر.

(٤) صحيح البخاري ١: ١٣٧، كتاب الصلاة، باب تأخير الظهر إلى العصر.

وعلق السيد شرف الدين علي التذليل الأخير علي الرواية بقوله: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ (النجم: ٢٣). وعن عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس، قال: (صلي رسول الله ﷺ سبعاً جميعاً وثمانياً جميعاً)<sup>(١)</sup>.

وأرسل في باب ذكر العشاء والعتمة عن ابن عمر وأبي أيوب وابن عباس: (إن النبي ﷺ صَلَّى المغرب والعشاء - يعني جمعهما - في وقت إحداهما دون الأخرى)<sup>(٢)</sup>، ويؤيده ما جاء عن ابن مسعود، إذ قال: (جمع النبي ﷺ صَلَّى - يعني في المدينة - بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، فقيل له في ذلك، فقال: صنعت هذا لئلا تخرج أمتي)<sup>(٣)</sup>.

### الأمر الرابع: شرّاح مسلم والبخاري يستظهرون من الروايات جواز الجمع في الحضر وقاية من الحرج:

ناقش النووي في شرحه لصحيح مسلم تأويل الروايات سابقة الذكر التي حملت أسس مذهبية، وإليك ما نقله عنهم

(١) المصدر السابق ١: ١٤٠، كتاب الصلاة، باب وقت المغرب.

(٢) صحيح البخاري ١: ١٤١، كتاب الصلاة، باب ذكر العشاء والعتمة.

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١٠: ٢١٨، ح ١٠٥٢٥.

في تعليقه علي هذه الأحاديث:

قال: وللعلماء فيها تأويلات ومذاهب، فمنهم من تأولها علي أنه جمع لعذر المطر. وهذا مشهور عن جماعة من كبار المتقدمين<sup>(١)</sup>. قال: وهو ضعيف برواية ابن عباس: (من غير خوف ولا مطر).

قال: ومنهم من تأولها علي أنه كان في غيم فصلّي الظهر، ثم انكشف الغيم وظهر أن وقت العصر دخل فصلّاها فيه.

قال: وهذا أيضاً باطل، لأنه إن كان فيه أدني احتمال في الظهر والعصر، فلا احتمال فيه في المغرب والعشاء.

قال: ومنهم من تأولها علي تأخير الأولي إلى آخر وقتها فصلّاها فيه فصار جمعه للصلاطين سورياً.

قال: وهذا ضعيف أيضاً أو باطل، لأنه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل.

قال: وفعل ابن عباس حين خطب، فناداه الناس الصلاة الصلاة، وعدم مبالاته بهم واستدلاله بالحديث لتصويب فعله بتأخيره صلاة المغرب إلى وقت العشاء، وجمعها جميعاً في وقت الثانية، وتصديق أبي هريرة له وعدم إنكاره، صريح

(١) كالإمامين مالك والشافعي وجماعة من أهل المدينة، إرشاد السارى ٢:

٢٢٢، كتاب مواقيت الصلاة، باب تأخير الصلاة، شرح الحديث ٥٤٣.

في ردّ هذا التّأويل<sup>(١)</sup>.

وهناك ردود لهذا التّأويل، كردّ ابن عبد البرّ والخطابي وغيرهما علي أن الجمع رخصة، فلو كان سورياً لكان أعظم ضيقاً من الإتيان بكل صلاة في وقتها، لأنّ أوائل الأوقات وأواخرها ممّا لا يدركه أكثر الخاصة فضلاً عن العامة. قالوا: وأيضاً فصريح الجمع رخصته، قول ابن عباس: أراد أن لا يجرّج أمته، قالوا: وأيضاً فصريح أخبار الجمع بين الفريضتين إنّما هو بأدائهما معاً في وقت إحداهما دون الأخرى، إمّا بتقديم الثانية علي وقتها وأدائها مع الأولى في وقتها، أو بتأخير الأولي عن وقتها إلى وقت الثانية وأدائها وقتئذ معاً، قالوا: وهذا هو المتبادر إلى الفهم من إطلاق لفظ الجمع في السنن كلّها، وهذا هو محل النزاع<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: ومنهم من تأولها فحملها علي الجمع لعذر المرض أو نحوه ممّا هو في معناه، قال: وهذا قول أحمد ابن حنبل والقاضي حسين من أصحابنا واختاره الخطابي والمتولي والرويانى من أصحابنا، وهو المختار في تأويلها

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٥: ٢١٧، كتاب المسافر، باب جواز

الجمع بين الصلاطين في السفر.

(٢) إرشاد السارى ٢: ٢٢٢، كتاب مواقيت الصلاة، باب تأخير الصلاة.

لظاهر الأحاديث<sup>(١)</sup>.

وردّ بعض الأعلام هذا التأويل، إذ قال: (وقيل: إن الجمع كان للمرض، وقوّاه النووي، وفيه نظر؛ لأنه لو جمع للمرض لما صلي معه إلا من به المرض، والظاهر أنه ﷺ جمع بأصحابه، وبه صرح ابن عباس في رواية ثابتة عنه. انتهى)<sup>(٢)</sup>.

## الأمر الخامس: المؤيدات على جواز الجمع مطلقاً:

يوجد أكثر من مؤيد يدحض الرأي القائل بعدم جواز الجمع في الحضر منها:

١- إن أصحاب الصحاح من غير البخاري فتحو باباً في صحاحهم ومسانيدهم، بعنوان: (الجمع بين الصلاتين) وذكروا فيه الروايات التي ترخص الجمع مطلقاً، فيكون دليلاً على جواز الجمع مطلقاً في السفر والحضر مع العذر وبلا عذر<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٥: ٢١٨، كتاب الصلاة، جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، شرح الحديث..

(٢) شرح الزرقاني لموطأ مالك ١: ٢٦٣، باب الجمع بين الصلاتين.

(٣) ليالي بيشاور، للسيد محمد الشيرازي: ٣٨.

ولو كان غير ذلك لفتحوا باباً مخصوصاً للجمع في الحضر، وباباً مخصوصاً للجمع في السفر، وبما أنهم لم يفعلوا ذلك، وإنما سردوا الروايات في كتاب واحد كان ذلك دليلاً على جواز الجمع مطلقاً. ولا يعارض من أن البخاري لم يسلك هذا الطريق في صحيحه، لأنه يكفي التزام الباقيين من أصاب الصحاح هذا المنهج كمسلم والترمذي والنسائي وأحمد بن حنبل وشراح مسلم والبخاري، وأن البخاري قد ذكر الأحاديث، إلا أنه ذكرها تحت عناوين أخرى.

٢- كانت فتاوى العلماء بعدم جواز الجمع مطلقاً قائمة على أساس التأويلات لا على أساس ما يستظهر من الروايات .

٣- تصريح الصحاح بأن العلة هي مخافة أن لا يكون أحد من الأمة في حرج ومشقة، وهذا يعني أن تشريع الجمع إنما هو للتوسعة - بقول مطلق - وعدم الإحراج بسبب التقريق، ثم إن الأحاديث التي تتكلم عن الجمع في أثناء السفر لا تختص بمورد السفر، لأن العلة في هذه الأحاديث مطلقة لا دخل فيها للسفر من حيث كونه سفراً، ولا للمرض والمطر والطين والخوف من حيث هي هي، وإنما هي كالعامة يرد في مورد خاص، فلا يخصص به بل يطرد في

## الأمر السادس: مخالفة المشهور من غير مذهب أهل البيت (عليهم السلام) لتصاريح الصحاح:

في هذه الفقرة من البحث نشير إلى الروايات الصريحة التي وردت في الصحاح، وتعرضت إلى مسألة جواز الجمع بين الصلاتين، وإن لم يكن ذا عذر، هي تخالف الرأي المشهور عند أرباب المذاهب ضمن عدة نقاط:

١- تذكر الصحاح بأن رسول الله ﷺ قد جمع بين الصلاتين في الحضر ومن غير عذر، كما في صحيح البخارى<sup>(١)</sup>، وصحيح مسلم<sup>(٢)</sup>، وسنن أبي داود<sup>(٣)</sup>، وسنن الترمذى<sup>(٤)</sup>، وسنن النسائي<sup>(٥)</sup>،

(١) صحيح البخارى ١: ١٤٠، باب وقت المغرب.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٥: ٢١٥، كتاب صلاة المسافرين، الجمع بين الصلاتين في السفر.

(٣) سنن أبي داود ٢: ٦، كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، ح ٢١٤.

(٤) سنن الترمذى ١: ٣٥٥، أبواب الصلاة، باب ٢٤ ما جاء في الجمع بين الصلاتين، ح ١٨٧.

(٥) سنن النسائي ١: ٤٩١، كتاب مواقيت الصلاة، الجمع بين الصلاتين في الحضر، ح ١٥٧٣.

جميع مصاديقه<sup>(١)</sup>، كما سنبينه في الأمر السادس بمزيد من التفصيل.

٤- العلماء يجوزون الجمع في الحضر.

قال النووي: وذهب جماعة من الأئمة إلى جواز الجمع في الحضر للحاجة لمن لا يتخذ عادة، وهو قول ابن سيرين وأشهب من أصحاب مالك، وحكاه الخطابي عن القفال الشاشي الكبير من أصحاب الشافعي وعن أبي إسحاق المروزي وعن جماعة من أصحاب الحديث واختاره ابن المنذر.

قال: ويؤيده ظاهر قول ابن عباس: (أراد أن لا يخرج أمتي)، إذ لم يعلله بمرض ولا غيره، والله أعلم! وهذا الكلام قد صرح به أكثر من واحد من العلماء؛ كالزرقاني في شرحه للموطأ والعسقلاني والقسطلاني وغيرهما، ممن علّق علي حديث ابن عباس في الجمع بين الصلاتين<sup>(٢)</sup>.

(١) مسائل فقهية لشرف الدين: ٢٢، الجمع بين الصلاتين.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ٥: ٢١٨، كتاب صلاة المسافرين، الجمع بين الصلاتين.

والموطأ<sup>(١)</sup>، وسنن الدار قطنى<sup>(٢)</sup>، والمعجم الكبير للطبراني<sup>(٣)</sup>، وكنز العمال<sup>(٤)</sup>، وتذكر أيضاً بأن رسول الله ﷺ قد جمع بين الصلاتين بعذر<sup>(٥)</sup>، ونجد ابن عباس في الوقت الذي ينقل لنا كلا النوعين من الروايات - أى الجمع بعذر وبغير عذر - عن رسول الله ﷺ كان يفهم من فعل الرسول جواز الجمع مطلقاً. وأيد هذا الفهم أبو هريرة أيضاً عندما سئل عن فعل ابن عباس وقوله. ويضاف أن ابن عباس قد وبَّخ الشخص الذي اعترض عليه حينما أحر صلاة المغرب عن وقتها، وجمع بين الصلاتين في وقت لاحق من غير عذر، بقوله: (لا أم لك، أ تعلمنا بالصلاة؟! كنا نجمع بين الصلاتين علي عهد رسول الله ﷺ)<sup>(٦)</sup>. ثم إن الروايات بالإطلاق كقول: (صلى بنا رسول الله

ﷺ الظهر والعصر، والمغرب والعشاء جميعاً من غير خوف ولا سفر)<sup>(١)</sup>، وصلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة في غير خوف ولا سفر، قال أبو الزبير: سألت سعيداً، لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: أراد أن لا يخرج أحد من أمته<sup>(٢)</sup>.

وفي غزوة تبوك جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، قال: فقلت ما حمله علي ذلك، قال: (أراد أن لا يخرج أمته)<sup>(٣)</sup>، وجمع في غير مطر<sup>(٤)</sup>، وصلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً في غير خوف ولا سفر<sup>(٥)</sup>، وصليت وراء رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً<sup>(٦)</sup>، وهذه الصراحة تنفي التخصيص

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٥: ٢١٥، كتاب صلاة المسافرين

وقصرها، كتاب الجمع بين الصلاتين في السفر.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٥: ٢١٥، كتاب صلاة المسافرين

وقصرها، الجمع بين الصلاتين في السفر.

(٣) المصدر السابق.

(٤) سنن أبي داود ٢: ٦ كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، ح

١٢١٤.

(٥) الموطأ: ٩١ ح ٣٣٢.

(٦) سنن النسائي ١: ٢٩٠.

(١) الموطأ: ٩١، ح ٣٣٢.

(٢) سنن الدار قطنى ١: ٣٩٥، باب صفة صلاة المسافرين، ح ٥.

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١٠: ٢١٨، ح ١٠٥٢٥.

(٤) كنز العمال ٨: ٢٤٦، الباب الرابع في صلاة المسافرين، ح ٢٢٧٦٤.

(٥) سنن الدار قطنى ١: ٣٨٩، باب الجمع بين الصلاتين في السفر،

الأحاديث ١، ٢، ٣، وصحيح مسلم بشرح النووي ٥: ٢١٨، كتاب صلاة

المسافرين، الجمع بين الصلاتين.

(٦) صحيح مسلم ٢: ١٥٣، كتاب الصلاة، الجمع بين الصلاتين في السفر.

بحالات العذر.

## رواية منع الجمع ساقطة:

نعم، هناك رواية واحدة ينقلها الترمذى وهي ساقطة من حيث السند، فعن أبي سلمة يحيى ابن خلف البصرى، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: (من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر).

قال أبو عيسى وحنش: هذا هو (أبو علي الرحبي وهو: حسين ابن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره)<sup>(١)</sup>.

قال البخاري: أحاديثه منكراً ولا يكتب حديثه.

وقال العقيلي في حديثه: (من جمع بين صلاتين، فقد أتى باباً من الكبائر) لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به، ولا أصل له، وقد صحَّ عن ابن عباس: أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر<sup>(٢)</sup>، وعليه فإنَّ الإطلاق في الروايات لا تخصيص له.

٣- وخلاصة المشكلة التي تورط بها الفقهاء من المذاهب الإسلامية في مسألة الجمع بين الصلاتين، فأفتوا خلافاً لما تصرح به الروايات، يرجع إلى فهم الأوقات الشرعية للصلاة وتقسيمها بين المختص والمشارك، وطبيعة الالتزام بهذا التقسيم يستدعي تغيير السؤال وصياغته بهذه الصورة.

## هل يجوز الجمع بين الصلاتين في وقت أحدهما؟

وبناءً على ذلك ينبغي رفع الخلاف في المسألة بسبب كون الموضوع قد اختلف، وذلك لأن مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ترى بأن الوقت مشترك للصلاتين والاختصاص من حيث الفضيلة فقط، إذ لا وقت مختص بإحدى الصلاتين، لأنه يسع لكليهما، إلا أن هذه قبل هذه<sup>(١)</sup>.

وفقهاء المذاهب الأخرى يمنعون من الجمع بين الصلاتين في وقت أحدهما، إذ لكل واحدة من الصلاتين وقت غير وقت الأخرى، لذا فالموضوع هنا مختلف<sup>(٢)</sup>.  
إذ أصبح كل من الفريقين يحكم بخلاف الآخر في غير

(١) وسائل الشيعة ٣٠: ١١٦، كتاب الصلاة ح ٤٧٩٥ - ١، والخلاف

للشيخ الطوسي ١: ١٥٧.

(٢) الفقه على المذاهب الأربعة، كتاب الصلاة، مباحث الجمع بين الصلاتين.

(١) سنن الترمذى: ١: ٣٥٦، أبواب الصلاة، باب ٢٤، ما جاء في الجمع بين الصلاتين ح ١٨٨.

(٢) سنن الترمذى: على هامش الحديث ١٨٨.

موضوع الآخر، والخلاف إنما يصح مع اتحاد الموضوع لا مع اختلافه.

### الأمر السابع: حكم الجمع في الصلاة في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام):

استدلّ الأصحاب في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) علي جواز الجمع بين الصلاتين بعدد من الأخبار، ولمّا كانت هذه المسألة ذات علاقة بأحكام أوقات الصلاة، نرى من اللازم التعرض إليها قبل معرفة حكم الجمع بين الصلاتين.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾<sup>(١)</sup>. وقال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لَدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾<sup>(٢)</sup>.

واختلف المفسّرون في الدلوك، فقال قوم: دلوك الشمس زوالها، وهو قول ابن عباس، وابن عمر، وجابر، وأبي العالية، والحسن والشعبي، وعطاء ومجاهد، وقتادة. والصلاة المأمور بها علي هذا هي صلاة الظهر، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهم السلام)، وبهذا

تكون الآية جامعة للصلوات الخمسة، فصلاتا دلوك الشمس: الظهر والعصر، وصلاتا غسق الليل هما: المغرب والعشاء الآخرة، والمراد بقرآن الفجر: صلاة الفجر، فهذه خمس صلوات<sup>(١)</sup>.

قال الطبرسي: إنه يمكن الاستدلال بالآية علي ذلك، بأن يقال: إن الله سبحانه جعل من دلوك الشمس، الذي هو الزوال إلى غسق الليل وقتاً للصلوات الأربع، إلا أنّ الظهر والعصر اشتركا في الوقت من الزوال إلى الغروب، والمغرب والعشاء الآخرة اشتركا في الوقت من الغروب إلى الغسق، وأفرد صلاة الفجر بالذكر، في قوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ ففي الآية بيان وجوب الصلوات الخمس، وبيان أوقاتها. ويؤيد ذلك ما رواه العياشي بالإسناد عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله في هذه الآية، قال: إن الله افترض أربع صلوات، أول وقتها من زوال الشمس إلى انتصاف الليل، منها صلاتان أول وقتها من عند زوال الشمس إلى غروبها، إلا أن هذه قبل هذه، ومنها صلاتان أول وقتها من غروب الشمس إلى انتصاف الليل إلا أن هذه قبل هذه<sup>(٢)</sup>.

(١) مجمع البيان ٦: ٢٨٢، تفسير الآية ٧٨ من سورة الإسراء.

(٢) مجمع البيان، تفسير القرآن للطبرسي ٦: ٢٨٣، تفسير الآية ٧٨ من

سورة الإسراء.

(١) النساء: ١٠٣.

(٢) الإسراء: ٧٨.

قال الشيخ الطوسي: إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر، ويختص بها بمقدار ما يصلّي فيه أربع ركعات، ثم بعد ذلك مشترك بينه وبين العصر، إلى أن يصير ظل كل شيء مثله، فإذا صار كذلك خرج وقت الظهر وبقي وقت العصر، وأول وقت العصر إذا مضى من الزوال مقدار ما يصلّي الظهر أربع ركعات، وآخره إذا صار ظل كل شيء مثليه.

وأول وقت المغرب إذا غابت الشمس، وآخره إذا غاب الشفق وهو الحمرة، وأول وقت العشاء الآخرة إذا غاب الشفق وهو الحمرة، وفي أصحابنا من قال: إذا غابت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين ولا خلاف بين الفقهاء إن أول وقت العشاء الآخرة غيبوبة الشفق<sup>(١)</sup>.

وقال في مسألة حكم الجمع: يجوز الجمع بين الصلاتين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء الآخرة في السفر والحضر عند المطر وغير المطر، والجمع بينهما في أول وقت الظهر، فإن جمع بينهما في وقت العصر كان جائزاً<sup>(٢)</sup>.

ومن الأخبار التي دلت علي جواز الجمع من غير علة

(١) الخلاف، للشيخ الطوسي ١: ٢٥٧.

(٢) المبسوط، للشيخ الطوسي ١: ١٤٠، كتاب الصلاة، في صلاة المسافرين.

نذكر ما يلي:

عن عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين، وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة بأذان واحد وإقامتين<sup>(١)</sup>.

وعن إسحاق بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (إن رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى الظهر والعصر في مكان واحد من غير علة ولا سبب، فقال عمر: أحدث في الصلاة شيء؟ قال: ولكن أردت أن أوسع علي أمّتي)<sup>(٢)</sup>.

### الخلاصة:

وهكذا يتضح أن مسألة أوقات الصلاة كانت موضع اتفاق عند المذاهب الإسلامية عدا اختلاف يسير.

فالأوقات للصلوات الخمسة ثلاثة: الظهر والعصر يشتركان في وقت، وصلاتي المغرب والعشاء لهما وقت مشترك أيضاً، أما صلاة الصبح فلها وقت خاص، ولكل من الصلوات الأربع أوقات مختصة بها علي التفصيل الذي

(١) الوسائل: ٣: ١٦٠، كتاب الصلاة، ٣٣ باب الجمع بين الصلاتين، ح ١.

(٢) الوسائل: ٣: ١٦٠، كتاب الصلاة، الجمع بين الصلاتين، ح ٢.

ذكرناه.

وحكم الجمع بناءً علي اشتراك الوقت، بين صلاتي الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فهو الجواز عند كل المذاهب، والاختلاف قد وقع في الأسباب حيث قيّدوه بالسفر مرّة، والحضور بعرفة مرّة أخرى، أو المرض والعجز والطين والمطر مرّةً ثالثة.

أما أتباع مذهب أهل البيت (عليهم السلام) فقد قالوا بجواز الجمع من غير عذر أو بعذر مخافة الحرج، استناداً للأخبار الصحيحة عندهم<sup>(١)</sup> والتي جاء مثلها في كتب الصحاح والمسانيد عند أهل السنة أيضاً<sup>(٢)</sup>، إلا أنهم أولوها فكان التأويل قاعدة للحكم لا إلى ما تستظهره رواياتهم بجواز الجمع مطلقاً.. والحمد لله رب العالمين.

(١) الوسائل: ٣: ١٦٠، كتاب الصلاة، باب ٣٣، الجمع بين الصلاتين، ح

٢، ١.

(٢) صحيح البخارى: ١: ١٤٠، مسلم بشرح النووي: ٥: ٢١٥، سنن أبي

داود: ٢: ٦، سنن الترمذى: ١: ٣٥٥، سنن النسائى: ١: ٤٩١، الموطأ:

٩١، سنن الدار قطنى: ١: ٣٩٥، المعجم الكبير للطبرانى: ١٠: ٢١٨،

كنز العمال: ٨: ٢٤٦.

## الفصل السابع

### نظرية عدالة الصحابة

نظرية عدالة الصحابة: يُراد بها أنّ كلّ من صحب رسول الله ﷺ ولو لفترة قصيرة جداً فإنه عادل، ولا يكذب ولا يتعمد الخطأ، بل يجوز الاقتداء بما قاله أو رواه أو عمله، ويعتبر حجة علي من سواه.

وقد نشأت هذه النظرية في ظرف سياسي خاص ولأهداف سياسية خاصة تتلخص في دعم سلطان الأمويين وتبرير تصرفاتهم، وإسباغ نوع من الشرعية عليها.

وتبني هذه النظرية البعض، وعمل على نشرها في أوساط الأمة الإسلامية وجعلها بديلاً ومسوغاً لرفض موقف أهل البيت (عليهم السلام) الذين نطق الكتاب العزيز بحفظهم عند السنة، وعصمتهم عند الشيعة، حيث أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

وبالرغم من أنّ دعاة هذه النظرية حاولوا التماس أدلة لدعمها وإسباغ طابع علمي عليها، فإنّ جمعاً غيراً من علماء المسلمين رفضوا هذه النظرية، وناقشوا أدلتها، ولم يلتزموا بنتائجها، كما أنّ دعاة هذه النظرية أنفسهم لم يلتزموا بها حينما أخذوا يبررون للخلفاء والحكام تصرفاتهم إزاء بعض الصحابة الذين أدانوا سلطتهم.

والمتتبع لكلمات: (تصاحبي) ، (وصاحبهما) ، (صاحبه) ، (وصاحبتة) ، (وأصحاب) ، (وأصحابهم) في القرآن الكريم يجدها تكررت سبعة وتسعين مرة بهذا المعنى المطلق.

إذاً ليس هناك اختلاف بين المعنى اللغوي الذي ذكره أصحاب اللغة، وبين معنى الصحبة في القرآن الكريم. والسنة النبوية قد أطلقت لفظة الصحابي على كل من صحب رسول الله ﷺ من المسلمين، سواء كان مؤمناً به واقعاً وحقيقياً، أو ظاهراً، فكان لفظ الروايات - التي سنذكرها - للصحابي شاملاً للمسلم المؤمن وللمسلم المنافق. وحينما طلب عمر بن الخطاب من رسول الله ﷺ أن يقتل عبد الله بن أبي سلول - المنافق المشهور - قال: (كيف يا عمر إذا تحدت الناس أن محمداً يقتل أصحابه؟)<sup>(١)</sup>.

وعندما طلب عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول من رسول الله ﷺ أن يقوم بقتل والده أجابه ﷺ: بل نترقق به،

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٣: ٣٠٣، والسيرة النبوية لابن كثير ٣:

٢٩٩، وأسباب النزول للواحدى: ٤٥٢.

وللوقوف على رأى مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) حول نظرية عدالة الصحابة ومدى صحتها ننطلق من المعنى اللغوي للصحبة، ثم نستعرض الموقف القرآني، ثم نورد نصوصاً لأهل البيت (عليهم السلام)، ثم نعرض أدلة هذه النظرية ومناقشتها بنصوص الكتاب والسنة، ثم نشير إلى أسباب نشوء هذه النظرية.

### المعنى اللغوي للصحبة:

قال الراغب الأصفهاني: الصحاب هو الملازم ... ولا فرق بين أن تكون مصاحبته بالبدن وهو الأصل والأكثر، أو بالعناية والهمة.

ويقال لمالك الشيء: هو صاحبه، كذلك لمن يملك التصرف فيه. والمصاحبة والاصطحاب أبلغ من الاجتماع، لأجل أن المصاحبة تقتضي طول لبثه، فكل اصطحاب اجتماع، وليس كل اجتماع اصطحاباً<sup>(١)</sup>.

وورد في القرآن الكريم ما يؤيد المعنى الذي تذكره قواميس اللغة، ضمن ألفاظ متعددة تشترك كلها في معنى متقارب، وهو المعاشرة والملازمة المتحققة بالاجتماع واللقاء واللبث، دون النظر إلى وحدة الاعتقاد أو وحدة السلوك، فقد أطلقها القرآن الكريم في خصوص المعاشرة.

(١) مفردات القرآن الكريم للراغب الأصفهاني: ٢٧٥.

ونحسن صحبته ما بقي معنا<sup>(١)</sup>.

**وخلاصة القول:** إن السنة تذهب إلى إطلاق لفظ الصحابي ليشمل حتى من اشتهر بنفاقه وفسقه كعبد الله بن أبي ابن سلول، فضلاً عن إطلاق لفظ الصحابي على المستور نفاقهم، حيث قال ﷺ: (إن في أصحابي منافقين)<sup>(٢)</sup>.

### الصحابة الصادقون ﷺ:

إن صحابة النبي الأكرم ﷺ الصادقين هم المسلمون الأوائل الذين رأوا النبي ﷺ وتشرفوا بكرامة الصحبة، وتحملوا جانباً مهماً من أعباء نشر الدعوة الإسلامية، كما بذل لفيف منهم النفس والمال إيماناً بالرسالة والرسول، حتى عم الإسلام بقاع المعمورة، فلولا بريق سيوفهم وقوة سواعدهم وصبرهم لما قام للدين عمود.

والمتمأل في الكتاب الكريم والسنة الشريفة يجد ما يحظي به الصحابة الصادقون من ثناء وتكريم، قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٣: ٢-٥، والسيرة النبوية لابن كثير ٣: ٣٠١.

(٢) مسند أحمد ٥: ٤٠، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢: ٣٩٩.

بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١)</sup> وأولئك هم الذين نصرُوا الله ورسوله، وأحيوا دينه، وأقاموا دعائم دولة الإسلام، وأماتوا الجاهلية.

وهناك آيات تمدح الصحابة وتثني عليهم أشد الثناء، فمن يتلو الآيات النازلة في مدح المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، يغبطهم على منزلتهم وعلو شأنهم، ومن يستمع إلى الآيات الواردة بحق الصحابة الذين بايعوا رسول الله تحت الشجرة، يرتعش قلبه شوقاً لتلك الثلة المؤمنة التي صدقت ما عاهدت الله عليه.

### الإمام عليّ ﷺ يصف الصحابة الصادقين ﷺ:

قال ﷺ: (ولقد كنا مع رسول الله ﷺ نقتل آباعنا، وأبناعنا، وإخواننا، وأعمامنا، ما يزيدنا إلا إيماناً وتسليماً

(١) الفتح: ٢٩

ومضياً على اللقم<sup>(١)</sup>، وصبراً على مضض الألم، وجداً في جهاد العدو... فلما رأى الله صدقنا أنزل بعدونا الكبت<sup>(٢)</sup>، وأنزل علينا النصر حتى استقر الإسلام ملقياً جرانه<sup>(٣)</sup> ومتبوءاً أوطانه. ولعمري لو كنا نأتي ما أتيتم ما قام للدين عمود، ولا اخضر للإيمان عود<sup>(٤)</sup>.

وقال عليه السلام يصفهم ويذكر بعظمة منزلتهم، ويأسف علي فقدهم: (لقد رأيت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما أرى أحداً يُشبههم منكم! لقد كانوا يصبحون شعناً غبراً وقد باتوا سجداً وقياماً، يراوون بين جباههم وخدودهم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم)<sup>(٥)</sup>.

وقال عليه السلام وهو يتحرق شوقاً إليهم: (أين إخواني الذين ركبوا الطريق ومضوا على الحق؟ أين عمار؟ وأين ابن التيهان؟ وأين ذو الشهادتين؟ وأين نظرائهم من إخوانهم الذين تلووا القرآن فأحكموه، وتدبروا الفرض فأقاموه، أحبوا السنة وأماتوا البدعة، دُعوا إلى الجهاد فأجابوا، ووثقوا

(١) اللقم: معظم الطريق أو جادته.

(٢) الكبت: الإذلال.

(٣) إلقاء الجران: كناية عن التمكن.

(٤) نهج البلاغة بتحقيق صبحي الصالح: ٩١ - ٩٢.

(٥) المصدر السابق: ٩٧ - ١٤٣.

بالقائد فاتبعوه)<sup>(١)</sup>.

## الإمام علي بن الحسين (عليهما السلام) يدعو للصحابة الصادقين عليهم السلام:

وقال الإمام زين العابدين عليه السلام - وهو يدعو لأصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم: (اللهم وأصحاب محمد خاصة، الذين أحسنوا الصحبة، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكانفوه وأسرعوا إلى وفادته، وسابقوا إلى دعوته، واستجابوا له حيث أسمعهم حجة رسالاته، وفارقوا الأرواح والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء في تثبيت نبوته وانتصروا به...)<sup>(٢)</sup>.

## سيدنا عبد الله بن عباس عليه السلام يصف الصحابة الصادقين عليهم السلام:

سأل معاوية ذات يوم ابن عباس عن بعض الأمور، ثم سأله عن شأن الصحابة، فقال ابن عباس: قاموا بمعالم الدين وناصروا الاجتهاد للمسلمين، حتى تهذبت طرقه وقويت

(١) نهج البلاغة، صبحي الصالح: ١٨٢ - ٢٦٤.

(٢) الصحيفة السجادية للإمام زين العابدين عليه السلام: ٤٣ - ٤٥، وهو كتاب يجمع أدعية الإمام السجاد علي بن الحسين .. لا يزال أتباع مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) يتلون أدعيته في مواسم الدعاء.

أسبابه وظهرت آلاء الله، واستقر دينه، ووضحت أعلامه، وأذل بهم الشرك وأزال رؤوسه ومحا معالمه، وصارت كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى<sup>(١)</sup>.

### نظرية عدالة كل الصحابة:

قالوا: إن الصحابي هو كل من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ولو ساعة من نهار ومات علي الإسلام. فإن جميع الصحابة عدول لا يتطرق إليهم الجرح، ومن انتقص منهم أحداً فهو من الزنادقة<sup>(٢)</sup>، وهذه النظرية تلتزم بصحة ما يرويه كل صحابي، ولا تجوز تجريح أي صحابي.

اتفق أهل السنة علي أن جميع الصحابة عدول ولم يخالف في ذلك إلا الشذوذ من المبتدعة، وقال الخطيب في الكفاية: إنهم كافة أفضل جميع الخالفين بعدهم والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم.

وقال أبو محمد بن حزم: الصحابة كلهم في الجنة قطعاً، ولا يدخل أحد منهم النار لأنهم المخاطبون بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا

مُبْعَدُونَ﴾ (الأنبياء: ١٠١)<sup>(١)</sup>، وترى هذه النظرية أن جميع أفراد الطبقة الأولى من الأمويين مثلاً كأبي سفيان وأولاده وجميع المروانيين، وحتى طريد رسول الله ﷺ وأولاده هم من عدول الصحابة.

### أدلة نظرية عدالة جميع الصحابة:

أولاً: استدلت دعاء هذه النظرية بجملة من الآيات، منها قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٢)</sup>. ومنها قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾<sup>(٣)</sup>، ومنها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا

(١) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ١: ١٠، والجرح والتعديل

للرازي: ٧-٩.

(٢) آل عمران: ١١٠.

(٣) البقرة: ١٤٣.

(٤) الفتح: ١٨.

(١) مروج الذهب للمسعودي ٣: ٦٦، ٤٢٥، ٤٢٦.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ١: ١١.

عَنْهُ ﴿ (التوبة: ١٠٠) <sup>(١)</sup>.

ثانياً: استدلوا بالسنة النبوية، حيث جاء في عدة نصوص ما يفيد عدالة كل الصحابة، ولم تستثن الأحاديث منهم أحداً، فقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم).

(خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم). (احفظوني في أصحابي). (لا تسبوا أصحابي) <sup>(٢)</sup>.

## نظرية عدالة الصحابة هي الميزان

### أ- موقف القرآن الكريم من عدالة جميع الصحابة:

نلاحظ أنّ الذي تتبناه نظرية عدالة كلّ الصحابة لا ينسجم مع منطوق القرآن، لأنّ الصحابة في القرآن على أصناف، فلا يمكن اعتبارهم صنفاً واحداً وهو كونهم عدولاً

(١) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني: ٩-١٠، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ١: ٣٩٩، والدر المنثور للسيوطي ٢: ٢٩٣.

(٢) سنن الترمذي: ح ٢٣٠٢، ٢٣٠٣، فتح الباري لابن حجر ٧: ٦ و ١٣: ٢١، إتحاف السادة المتقين للزبيدي ٢: ٢٢٣، تلخيص الحبير لابن حجر ٤: ٢٠٤، البداية والنهاية لابن كثير ٦: ٢٨٦، تفسير ابن كثير ٧: ٤٩٣، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢: ٥٣.

جميعاً؛ وذلك لأنّ منهم السابقين الأولين، والمبايعين تحت الشجرة، والمهاجرين، وأصحاب الفتح، كما يذكر القرآن أصنافاً أخرى في مقابل ذلك مثل المنافقين <sup>(١)</sup>، والمتسترين الذين لا يعرفهم النبي ﷺ، أو لم يؤمر بفضحهم <sup>(٢)</sup>، وضعفاء الإيمان ومرضي القلوب <sup>(٣)</sup>، والسماعين لأهل الفتنة <sup>(٤)</sup>، والذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً <sup>(٥)</sup>، والمشرفين على الارتداد حين تدور عليهم الدوائر <sup>(٦)</sup>، والفساق الذين لا يصدق قولهم فعلهم <sup>(٧)</sup>، والمسلمين الذين لم يدخل الإيمان في قلوبهم <sup>(٨)</sup>، والذين يظهرون الإسلام ويتألفون بدفع سهم من الصدقة إليهم لضعف يقينهم <sup>(٩)</sup>،

(١) المنافقون: ١٠

(٢) التوبة: ١٠١

(٣) الأحزاب: ١١

(٤) التوبة: ٤٥-٤٧

(٥) التوبة: ١٠٢

(٦) آل عمران: ١٥٤

(٧) الحجرات: ٦، السجدة: ١٨

(٨) الحجرات: ١٤

(٩) التوبة: ٦٠

والمؤيّن أمام الكفار<sup>(١)</sup>.

فهؤلاء الصحابة وإن اختلفت مواقفهم وتقاطعت، إلا أن القرآن يتناولهم كأصحاب لرسول الله ﷺ. وهناك نماذج من الصحابة نزل القرآن بتوبيخهم، وأشار إلى فسقهم وأنهم من أصحاب النار، وأنّ منهم من افتري على الله الكذب وحاول أن يحرف القرآن، ومما ورد في الكتاب:

١- ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ \* أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ \* أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.  
فلو راجعنا التفاسير وكتب التاريخ لوجدنا أن الآيات تشير بأن المؤمن هو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام والفاسق هو الوليد بن عقبة، وقد تولّى الكوفة لسيدنا عثمان رضي الله عنه، وتولّى المدينة لمعاوية ولابنه يزيد<sup>(٣)</sup>.

(١) الأنفال: ١٥-١٦

(٢) (السجدة: ١٨-٢٠).

(٣) شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني الحنفي ح ٤٤٥، ٤٥٣، ٦١٠، ٦٢٦، وراجع علي بن أبي طالب لابن المغازلي الشافعي: ٣٢٤، ٣٧٠، ٣٧١، وتفسير الطبري: ٢١: ١٠٧، الكشاف للزمخشري: ٣: ٥١٤، فتح القدير

٢- وجاء في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ...﴾<sup>(١)</sup>. نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي سرح وهو والي سيدنا عثمان رضي الله عنه على مصر، فهو الذي افتري على الله الكذب، وأباح الرسول ﷺ دمه ولو تعلق بأستار الكعبة، وجاء به عثمان يوم الفتح يطلب الأمان له، ولما لم يُقتل أعطاه الأمان، فهو

للشوكاني: ٢٠٠، أسباب النزول للسيوطي مطبوع بهامش تفسير الجلالين: ٥٥٠، أحكام القرآن لابن عربي: ٣: ١٤٨٩، وراجع شرح النهج لابن أبي الحديد: ٤: ٨٠ و ٦: ٢٩٢، وراجع كفاية الطالب للكنجي الشافعي: ١٤٠، الدر المنثور للسيوطي: ٥: ١٧٨، ذخائر العقبى للطبري الشافعي: ٨٨، المناقب للخوارزمي الحنفي: ١٩٧، نظم درر السمطين للزرندي الحنفي: ٩٢، تذكرة الخواص للسبط الجوزي الحنفي: ٢٠٧، مطالب السؤول لابن طلحة الحنبلي: ٦: ٣٤٠، وأنساب الأشراف للبلاذري: ٢: ١٤٨، ح ١٥٠، تفسير الخازن: ٣: ٤٧٠ و ٥: ١٨٧، ومعالم التنزيل للبيغوي الشافعي بهامش الخازن: ٥: ١٨٧، والسيرة الحلبية للحلبى الشافعي: ٢: ٨٥، تخريج الكشاف لابن حجر العسقلاني مطبوع بذيل الكشاف: ٣: ٥١٤، الانتصاف في ما تضمنه الكشاف بذيل الكشاف: ٣: ٢٤٤.

(١) الأنعام: ٩٣

المفهوم القرآني عبر الآيات النازلة بهذا الشأن.

## ب- موقف السنة الشريفة من عدالة جميع الصحابة:

إذا أردنا أن نستتق السنة الشريفة حول مفهوم الصحابي نجد أنها تصرح بإطلاق هذا المصطلح على الصادق منهم وغير الصادق. فقد وردت روايات تمدحهم، وفي الوقت نفسه وردت روايات أخرى تدم بعضهم، فمن روايات المدح ما جاء عنه عليه السلام (اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم)<sup>(١)</sup>، وقوله عليه السلام (اللهم إن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد)، وقوله عليه السلام (أثبتكم على الصراط أشدكم حياً لأهل بيتي ولأصحابي)<sup>(٢)</sup>. أما روايات الذم فقد ورد عنه عليه السلام: (لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي فليج النار)<sup>(٣)</sup>، وقال عليه السلام: (إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخشى عليكم الدنيا أن

الذي حاول أن يحرف الكتاب وهو أكثر الخلق ظلماً<sup>(١)</sup>.  
 ٣- وجاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ \* إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(٢)</sup>. وهذه الآية صريحة أيضاً في أن بعض الصحابة تتأقلوا عن الجهاد واختاروا الركون إلى الحياة الدنيا رغم علمهم بأنها متاع قليل، حتى استوجبوا توبيخ الله سبحانه وتهديده إياهم بالعذاب الأليم، وباستبدالهم بغيرهم من المؤمنين الصادقين. كما التهديد بالاستبدال في العديد من الآيات مما يدل دلالة واضحة على أنهم تتأقلوا عن الجهاد في مرات عديدة، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>. وهذه الآية وأمثالها تشير على المواقف الخاطئة التي اتخذها بعض الصحابة واستحقوا بسببها التوبيخ، كما تؤكد عجز نظرية عدالة جميع الصحابة عن الانسجام مع

(١) السيرة الحلبية: ٣ : ٨١، باب فتح مكة، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٧ : ٣٩، الكامل في التاريخ لابن الأثير: ٢ : ٢٤٩، فتح مكة.

(٢) التوبة : ٣٨ - ٣٩

(٣) محمد: ٣٨

(١) صحيح البخارى ٥ : ٨٧ - ٨٨.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ٢ : ٢٧٩.

(٣) صحيح البخارى ١ : ٣٨، وصحيح مسلم ١ : ٩.

يؤخذ عنهم حكم الله، وتقبل ولايتهم رغم سفك البعض منهم للدماء ظلماً، أو شربه للخمر، أو أكله أموال المسلمين. يقول الإمامية: على أن الروايات التي استدل بها لإثبات نظرية عدالة كل الصحابة أكثرها ضعيفة السند فرواية (أصحابي كالنجوم...<sup>(١)</sup>) إسنادها ضعيف. وقد اعتبرها الاسفرايني وأبو حيان الأندلسي وتلميذه تاج الدين مكذوبة<sup>(٢)</sup>.

وأما رواية (إن الله اختارني واختار أصحابي فجعلهم أصهارى، وجعلهم أنصارى، وإنه سيجيء في آخر الزمان قوم ينتقصونهم، ألا فلا تتكحروهم، ألا فلا تتكحوا إليهم، ألا فلا تصلوا معهم، ألا فلا تصلوا عليهم، عليهم حلت اللعنة)<sup>(٣)</sup>. ففي سندها بشير بن عبيد الله وهو غير معروف. بل قال ابن حبان: الحديث باطل لا أصل له<sup>(٤)</sup> وقال الدكتور عطية ابن عتيق الزهراني: (هذا الحديث لا يصح)<sup>(٥)</sup>. وأما

(١) ميزان الاعتدال للذهبي : ١ : ٤١٣.

(٢) التبصر في الدين : ١٧٩.

(٣) صحيح مسلم ٤ : ١٨٧٣، وسنن الترمذى ٥ : ٦٦٢، ومسند أحمد ٣ : ١٤.

(٤) مخالفة الصحابي للحديث النبوي، لعبد الكريم النملة : ٨٣.

(٥) السنة لأبي بكر الخلال ١ : ٤٨٣.

تتافسوا فيها وتقتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم)<sup>(١)</sup>. وقال ﷺ: (أنا فرطكم على الحوض، وسأنازع رجالاً فأغلب عليهم فلاقولن رب أصحابي أصحابي! فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)<sup>(٢)</sup>.

إذاً من الصحابة من كان يكذب على رسول الله ﷺ، ومنهم من كان يسفك الدماء لأجل الدنيا، ومنهم من ارتد بعد رسول الله ﷺ فكيف يكون هؤلاء عدولاً؟! وقد أخبر رسول الله ﷺ أصحابه أيضاً بأنهم سيحرصون على الإمارة حيث قال ﷺ: (إنكم ستحرصون على الإمارة وستصير ندماً وحسرة يوم القيامة، فبئست المرزعة ونعمت الفاطمة)<sup>(٤)</sup>.

وهكذا كان... وصدق رسول الله.

وطبيعي أن منطوق هذه النظرية يبرر الأفعال والممارسات المخالفة لأوامر الله تعالى التي ارتكبتها بعض الصحابة، وبالتالي فإن العناصر المنحرفة التي تولت السلطة فيما بعد تعاملت معهم النظرية المذكورة كتقات صادقين

(١) صحيح مسلم ٧ : ٦٨ كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبيينا ﷺ وصفاته، السنن الكبرى للبيهقي ٤ : ١٤، باب ذكر رواية.

(٢) مسند أحمد ٢ : ٣٥.

(٣) وقاتلهم سيدنا أبو بكر الصديق ﷺ في حروب الردة.

(٤) مسند أحمد ٣ : ١٩٩.

انتقاله إلى الرفيق الأعلى. فمثلاً نجد بعضهم قد فرّ في معركة أحد - وقد عفا الله عنهم - وبعضهم قعدوا في الخندق وخالفوا رسول الله ﷺ وآله.

كما نجد أيضاً أن بعض المهاجرين والأنصار قد خالف أمر رسول الله ﷺ بالتوجه نحو غزو الروم تحت إمرة أسامة بن زيد<sup>(١)</sup>.

ويذكر المؤرخون أحداثاً مؤسفة وقعت بعد وفاة رسول الله ﷺ من قبل بعض الصحابة مثل: نفي أبي ذر الغفاري وطرده من مدينة رسول الله ﷺ إلى الربذة، وضرب عمار بن ياسر وضرب عبد الله بن مسعود حتى كسرت أضلعه، وعزل الصحابة المخلصين من المناصب وتولية الفاسقين، وسب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، والخروج عليه في الجمل وصفين والنهروان، وقتل سيّد شباب أهل الجنة الإمام الحسين<sup>(٢)</sup> وما وقع في حادثة (حرّة واقم) إذ بلغ عدد القتلى فيها عشرة آلاف منهم ثمانون من الصحابة، وقد مات جميع أصحاب بدر في هذه المحنة فلم يبق بدرى بعدها<sup>(٣)</sup>.

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير ٣: ٣١٧.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٦: ١٧-٤٥.

(٣) الإمامة والسياسة لابن قتيبة الدينوري ١: ٢١٥-٢١٦، والمنظم لابن الجوزي ٦: ١٦.

رواية (خير القرون قرني) فهي غير تامة السند كما شهد بذلك غير واحد من الأعلام منهم صاحب الكفاية<sup>(١)</sup>.

وأما دلالتها عليّ أنّ كل ما حدث في قرن بعثة الرسول ﷺ فهو حق ومقبول وصحيح، وإن كان فيه انتهاك حرّات الإسلام مثل قتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أو قتل سبطي الرسول ﷺ الحسن والحسين (عليهما السلام)، أو سبي آل الرسول ﷺ في واقعة كربلاء الأليمة، أو إباحة مدينة الرسول ﷺ وآله في واقعة الحرّة التي انتهكت فيها أعراض المسلمين، وبقرت بطون الحوامل، وقتل فيها الصحابة والتابعون الأبرياء<sup>(٢)</sup>، فإن ذلك لا يرتضيه عاقل فضلاً عن عالم، فكيف يصح نسبة ذلك إلى الرسول العظيم ﷺ!؟

## ج- موقف التاريخ من عدالة جميع الصحابة:

أثبت التاريخ كثيراً من المخالفات التي ارتكبتها بعض الصحابة لأوامر الله ورسوله سواء في حياته ﷺ أم بعد

(١) الكفاية في علم الدراية: ٤٧.

(٢) تاريخ يعقوبى ٢: ٢٥٠. والكامل في التاريخ لابن الأثير ٤: ١١١-١١٩، وتعجيل المنفعة للعسقلاني: ٤٥٣ ترجمة يزيد بن معاوية.

## وتكميلاً للبحث فإليك بعض النماذج:

١- كان رجل يكتب للنبي ﷺ وقد قرأ البقرة وآل عمران، فكان رسول الله ﷺ يملي عليه (غفوراً رحيماً) فيكتب عليمًا حكيمًا، فيقول له النبي ﷺ: (أكتب كذا وكذا). فيقول: اكتب كيف شئت. ويملي عليه (عليمًا حكيمًا) فيكتب سميعاً بصيراً وقال: أنا أعلمكم بمحمد، فمات ذلك الرجل فقال النبي ﷺ: (الأرض لا تقبله). قال أنس: فحدثني أبو طلحة، أنه أتى الأرض الذي مات فيها الرجل، فوجده منبوذاً، فقال أبو طلحة: ما شأن هذا الرجل؟ قالوا: دفناه مراراً فلم تقبله الأرض. قال ابن كثير: وهذا على شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>.

٢- وهذا الوليد بن عقبة بن أبي معيط الذي سماه الله فاسقاً حينما أرسله النبي ﷺ على صدقات بني المصطلق فعاد وأخبر النبي ﷺ أنهم خرجوا لقتاله فأراد أن يجهز لهم جيشاً فأنزل الله فيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ...﴾ (الحجرات: ٦). فقد كان في عداد الصحابة فأين العدالة من الفاسق؟!<sup>(٢)</sup>.

٣- وهذا الجد بن قيس أحد بني سلمة نزلت فيه:

(١) تاريخ ابن كثير ٦: ١٧٠.

(٢) تفسير ابن كثير ٤: ٢١٢.

﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ (التوبة: ٤٩)<sup>(١)</sup>.

٤- وهذا مسجد ضرار وما أدراك ما مسجد ضرار! قد بناه قوم، وُسِموا بالصحبة يتظاهرون فيه بأداء الصلاة في أوقات لا يسعهم الوصول إلى النبي ﷺ ولكن فضح الله سرهم وأبان أمرهم فهم منافقون.

وأُنزل الله فيهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>(٢)</sup>. وكانوا اثني عشر رجلاً من المنافقين منهم خدام بن خالد بن عبيد، ومن داره أخرج المسجد، ومعتب ابن قشير، وأبو حبيبة بن أبي الأزعر وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

٥- وهذا ثعلبة فقد منع زكاة ماله، فأنزل الله فيه: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لئن آتانا من فضله لنصدقنَّ ولنكوننَّ من الصَّالِحينَّ\* فلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (التوبة: ٧٥: ٧٦)<sup>(٤)</sup>.

(١) سيرة ابن هشام ٢: ٣٣٢.

(٢) التوبة: ١٠٧.

(٣) سيرة ابن هشام ١: ٣٤١، تفسير ابن كثير ٢: ٣٨٨.

(٤) الاستيعاب بهامش الإصابة ١: ٢٠١.

وكان ثعلبة هذا من الصحابة ملازماً لأداء الصلاة في أوقاتها وكان فقيراً معدماً، فقال لرسول الله ﷺ ادع الله لي أن يرزقني مالاً فقال ﷺ : (ويحك يا ثعلبة! قليل تشكره خير من كثير لا تطيقه) فقال ثعلبة: والذي بعثك بالحق نبياً لئن دعوت الله فرزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه، فقال رسول الله ﷺ : (اللهم ارزق ثعلبة مالاً). فزاد وفرة وكثر ماله، وامتنع عن أداء زكاته فأعقبه نفاقاً إلى يوم يلقاه بما أخلف وعده وكان من الكاذبين.

٦- وهذا ذو النُدَيَّة كان في عداد الصحابة منتسكاً عابداً، وكان يعجبهم تعبده واجتهاده فأمر النبي بقتله، وكان ﷺ يقول: (إنه لرجل في وجهه لسعفة من الشيطان) وأرسل أبا بكر ليقتله فلما رآه يصلي رجع، وأرسل عمراً فلم يقتله، ثم أرسل علياً عليه السلام فلم يدركه<sup>(١)</sup>، وهو الذي ترأس الخوارج وقتله على السلام يوم النهروان.

٧- وهؤلاء قوم وُسَمُوا بالصحبة كانوا يجتمعون في بيت سويلم يثبطن الناس عن رسول الله ﷺ، فأمر من أحرق عليهم بيت سويلم<sup>(٢)</sup>.

٨- وهذا قرمان بن الحرث شهد أحداً وقاتل مع النبي

ﷺ قتالاً شديداً، فقال أصحاب النبي ﷺ ما أجزأ عنا فلان، فقال النبي ﷺ : (أما إنه من أهل النار)، ولما أصابته الجراحة وسقط فقيل له: هنيئاً لك بالجنة يا أبا الغيداق، قال: جنة من حرم، والله ما قاتلنا إلا على الأحساب<sup>(١)</sup>.

٩- وهذا الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس طريد رسول الله ولعينه، وهو والد مروان بن الحكم الخليفة الأموي.

حدّث الفاكهي بسند عن الزهري وعطاء الخراساني أن أصحاب محمد ﷺ دخلوا عليه وهو يلعن الحكم فقالوا: يا رسول الله ما باله؟ فقال: (دخل على شق الجدار وأنا مع زوجتي فلانة). ومرّ النبي ﷺ بالحكم فجعل يغمز النبي بإصبعه، فالتفت فرآه فقال: (اللهم اجعله وزغاً) فزحف مكانه<sup>(٢)</sup>.

ومن حديث السيدة عائشة (رضى الله عنها) أنها قالت لمروان بن الحكم: أشهد أن رسول الله لعن أباك وأنت في صلبه<sup>(٣)</sup>.

فكل ذلك وغيره يؤكد أن في صحابة الرسول ﷺ من

(١) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ٣: ٢٣٥.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ١: ٣٤٦.

(٣) الإمام الصادق عليه السلام والمذاهب الأربعة لأسد حيدر ١: ٥٩٧.

(١) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ١: ٤٢٩.

(٢) سيرة ابن هشام ١: ٣٣٢.

تورط بأعمال لا يرضاها الله ولا الرسول، ومنهم من خالف الكتاب والسنة.

وإن القول بعدالة جميع من رأى رسول الله ﷺ ولو يوماً واحداً، لا يبدو أمراً منسجماً مع طبيعة الرسالة الإسلامية التي تؤكد أن بعضاً من أصحاب وأبناء وأزواج الأنبياء عليهم السلام كانوا من غير المؤمنين بهم.

فنظرية عدالة جميع الصحابة لا تتسجم مع نصوص القرآن والسنة والتاريخ<sup>(١)</sup>.

### أسباب نشوء النظرية:

لقد لعب الأمويون دوراً كبيراً في تشويه التاريخ والسنة الشريفة، وهم الذين ركزوا على عقيدة عدالة كل الصحابة ودعوا إلى عدم انتقادهم، لكي لا يصل النقد والتجريح إليهم، على الأفعال الشنيعة التي مارسوها ضد الإسلام وراحوا

(١) راجع التفاصيل : ١- التاريخ والإسلام للعالمي. ٢- أضواء على السنة المحمدية لمحمود أبو ربه. ٣- النص والاجتهاد لشرف الدين. ٤- إحقاق الحق "الملحقات" للمرعشي النجفي. ٥- الفتنة الكبرى لطف حسين. ٦- إعجاز القرآن للرافعي. ٧- أبو هريرة لأبو ربه. ٨- الأحاديث الموضوعة : حديث أصحابي كالنجوم. ٩- أسباب الأشراف أسماء المنافقين للبلاذري. ١٠- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة. ١١- شرح المقاصد للفتازاني. ١٢- النصائح الكافية لابن عقيل.

يطلقون على من ينتقدهم من المسلمين اسم الكافر أو الزنديق، ويفتون بقتله، وكانوا إذا أرادوا قتل المعارض لحكمهم اتهموه بسب الصحابة، ومعني سب الصحابة هو نقدهم وتجريحهم<sup>(١)</sup>.

وقد تكاملت معالم هذه النظرية أيام الحكم الأموي، لأنها تشكل حصانة قوية لحكمهم وتبرر كل الممارسات اللامشروعة، وعلى هذا فإن مؤسس المملكة الأموية حيث اعتبر نفسه خليفة لرسول الله ﷺ لا بد له وهو في هذا الموقع من وجود مبرر شرعي يدعمه، وإن أفضل دليل هو نظرية عدالة جميع الصحابة الذين هو أحدهم، فما الذي يمنع من أن يكون معاوية خليفة لرسول الله ﷺ وولياً للمسلمين ما دامت هناك آيات وروايات تشير إلى عدالته!!؟.

ونظرية عدالة جميع الصحابة تبرر كل ممارسات الأمويين فسم الحسن وقتل الحسين، وواقعة الحرة، وقتل كثير من المهاجرين والأنصار، وبطش بسر بن أرطاة وما فعله بطفلي عبيد الله بن عباس، هذه الأفعال تبررها نظرية عدالة الصحابة التي تصحح أفعال الأمويين، لأن الصحابي عندما يقتل ظلماً لا يعني أنه ارتكب خطأ لأنه عادل على الإطلاق، ولا يجوز للأخرين حتى الصحابة الاعتراض

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٤ : ٧.

عليه.

## المنهج الشيعي في معنى الصحبة والصحابي:

ومن المعارضين لنظرية عدالة جميع الصحابة أتباع أهل البيت (عليهم السلام)، لذلك وُصفوا بأنهم زنادقة، لأنهم ينتقصون بعض الصحابة أو يرمون بعضهم بالفسق، فقد روي عن أبي زُرعة أنه قال:

(إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله حق والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى ذلك إلينا كله الصحابة، وهؤلاء (أى الشيعة) يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة)<sup>(١)</sup>.

فأين هذا من قول الإمام علي عليه السلام: (إن الحق والباطل لا يُعرفان بالناس، ولكن اعرف الحق تعرف أهله، واعرف الباطل تعرف من أتاه)؟!<sup>(٢)</sup>.

من هنا تجد الشيعة أن لها الحق في أن تفتش عن كلمة

(١) الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ١: ١٨.

(٢) تاريخ يعقوبي ٢: ٢١٠. راجع نهج البلاغة، قصار الحكم، ٢٦٢،

بحار الأنوار للمجلسي ٢٢: ١٠٥، و ج ٣٢: ٢٢٨.

الحق فتأخذها، وعن خطوة الحق فتقفو أثرها عند أي صحابي كانت.

أما تهمة شتم وسب الصحابة التي يُرمى بها الشيعة من قبل مناوئهم فلا صحة لها.

إن الشيعة تضع جميع المسلمين في ميزان واحد لا يفرقون بين صحابي وتابعي ومتأخر، وأن الصحبة في حد ذاتها ليست حصانة يتحصن بها الخاطيء عن النقد.

وعلى هذا المنهج الذي يحكم به العقل الموضوعي أباح الشيعة لأنفسهم نقد الصحابة، والبحث عن درجة عدالتهم بكل حيادية للوقوف على من كان وفيّاً للنبي ﷺ في صحبته أو من انقلب على عقبيه، وأراد الله استبداله بخير منه. كل ذلك من أجل التعرف على الصحابي الصادق فتؤخذ روايته، والصحابي الكاذب فتجتنب حديثه.

## خلاصة رأي الشيعة في الصحابة:

تري مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) أن حال الصحابة كحال غيرهم من حيث العدالة، ففيهم العادل وغير العادل، وليس كل من صحب رسول الله ﷺ كان عادلاً، وليس للصحبة دور في عدالة الصحابي ما لم تتجسد سيرة رسول الله ﷺ في سلوكه ومواقفه.

فالملك هو السيرة العملية؛ وكل من تطابقت سيرته مع

بعيدين عن الإسلام<sup>(١)</sup>، وهذا يؤكد أن ما تقوم به الوهابية اليوم إنما هو لخدمة أعداء الإسلام والمسلمين من الصليبيين والصهاينة في أفغانستان والعراق وفلسطين ولبنان وغيرها. ونحن نسألهم: ما الحكم في أمر معاوية بن أبي سفيان وخلفاء بني أمية من بعده بسب الإمام علي بن أبي طالب وأولاده، ولعنهم على المنابر حتى أبطلها الخليفة عمر بن عبد العزيز؟! وهل هذا ينسجم مع نظرية عدالة الصحابة!!!.

المنهج الإسلامي فهو عادل، ومن خالف المنهج الإسلامي فهو غير عادل، وهذا الرأي يتطابق مع القرآن الكريم والسنة الشريفة، فقد أشار القرآن إلى أن من الصحابة من هم مؤمنون حقاً، قد أتى عليهم، وأن فيهم المنافقين الذين أخبر الله عنهم بالآلاف، وفيهم من قصد اغتيال رسول الله في ليلة عقبة<sup>(١)</sup>.

والآن يجب أن تُفَعَّل الفتوى التاريخية للسيد على خامنئي مرشد الثورة الإيرانية بتحريم سب الصحابة والخلفاء الراشدين<sup>(٢)</sup>.

هذا هو رأى الشيعة الإمامية في الصحابة فهم لم يفرطوا تقريظ الغلاة، ولا أفرطوا إفراط البغاة.

لكن الشئ الملاحظ في العالم الإسلامي اليوم هو تكفير الوهابية للشيعة بزعم أنهم يسبون الصحابة، والمفارقة الغربية أن رأى محمد بن عبد الوهاب يتفق تماماً مع رأى الشيعة الإمامية في الصحابة، فيقول: (إن جماعة من الصحابة كانوا يجاهدون مع رسول الله ﷺ ويصلون معه ويزكون ويصومون ويحجون، ومع ذلك فقد كانوا كفاراً

(١) الفصول المهمة لعبد الحسين شرف الدين : ١٨٩.

(٢) الأهرام ٢٣/١١/٢٠٠٦م.

(١) الرسائل العملية التسع لمحمد بن عبد الوهاب - رسالة كشف الشبهات:

١٢٠، طبعة سنة ١٩٥٧.

## الفصل الثامن

### البكاء على موتى المؤمنين

#### فكرة عامة حول البكاء:

البكاء تعبير عن حاجة إنسانية يلجأ إليها الإنسان بطبيعته، عندما تكتنفه صعوبات الحياة وآلامها، فلا يملك إزاءها حولاً ولا قوة تعينه على الفرار منها خصوصاً فى اللحظات الحرجة فيتنفس عبر البكاء، أو عندما يفاجأ بفقدان حبيب أو خسارة مادية أو معنوية، فيختل توازنه النفسى فيندفع تلقائياً وبلا شعور فيستقرخ احتصاره وكتبته عن طريق البكاء، وهذه الحاجة لا تختص بعقيدة دون أخرى، لأن منشأ البكاء نفسى وفطرى.

فإذا كان البكاء فطرياً يلجأ إليه الإنسان عند الاختناق والهلع النفسى، فيكون أداة لتفريغ الهموم والصدمات النفسية؛ فهل يا ترى للبكاء فوائد أخرى يتضمنها، أم يقتصر على هذا الحد؟

أولاً: لا يخلو البكاء من فوائد كثيرة منها الصحية والنفسية والسياسية، نذكر فيما يلى قسماً منها على سبيل الاختصار:

أ- إن البكاء يمثل منهجاً لتزكية النفس من الأدران

والذنوب، خصوصاً عندما يكون بدافع الندم والتوبة.  
ب- إن البكاء يرفع الإنسان إلى درجة التحسس بآلام المحرومين والمظلومين فى الأرض، لأن البكاء يوقظ الضمير وينبّه الوجدان، فى حالة الاعتراف بالتقصير أمام الله والخشية منه.

ج- البكاء يعالج قسوة القلب المذمومة فى الشريعة، مثل الطبع على القلب والختم عليه.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

د- إن البكاء له بُعد سياسى، لأنه الطريق الأفضل لرفع الظلم واستتكار ممارسات الظالمين فى الظرف الذى لا يسمح بالمواجهة، وعندما يشعر الإنسان بأنه لا يقدر على فعل شيء فيكون البكاء تعبيراً عن الرفض والمعارضة.

ثانياً: ذكروا أن للبكاء الذى يلجأ إليه الإنسان ذاتياً

(١) البقرة: ٧٤

(٢) الحديد: ١٦

## المبحث الأول

### منشأ الخلاف فى حرمة البكاء على موتى المؤمنين:

إن منشأ الخلاف فى مسألة حرمة البكاء على موتى المؤمنين يرجع لرواية سيدنا عمر بن الخطاب وابنه عبد الله (رضى الله عنهما)، عن النبي ﷺ أنه قال: (إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه). وقد نقلت هذه الرواية بعدة ألفاظ منها ببعض ببكاء أهله عليه، ومنها ببكاء الحى عليه، ومنها يعذب فى قبره بما نيح عليه.

ولا عبرة باختلاف الألفاظ لأن هذه الروايات كلها من رواية عمر بن الخطاب وابنه عبد الله<sup>(١)</sup>.

ووقف الصحابة من هذه الرواية موقف المعارض ونعنوا روايتها بالخطأ أو النسيان، لأنها تعارض القرآن الكريم وأن رسول الله ﷺ لم يقل ذلك، وإنما قال: (إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه) إلى غير ذلك من الردود.

(١) الإمام النووي فى شرح صحيح مسلم ٦: ٢٢٨ كتاب الجنائز، وجامع الأصول ١١: ٩٧.

دوافع، فقد يبكى الإنسان عندما يُفاجأ بخبر مفرح لم يتوقع تحققه إطلاقاً، كما يبكى الإنسان عندما يتعرض لحزن شديد، أو لفزع، أو لمداهمة من غريب، أو وجع مؤلم، أو رياء، أو شكر، أو بكاء من خشية الله.

### البكاء عند فقدان الأحبة والشهداء والصالحاء والمؤمنين:

والبكاء على موتى المؤمنين هو أحد الموارد المشروعة التى ندبت إليها الشريعة ولا يمكن تجزئته عن أنواع البكاء الأخرى، لكن البعض ذهب إلى حرمة وعدم جواز احتجاً ببعض الروايات التى لم يثبت صدورها عن رسول الله ﷺ أو أنها حملت على الحرمة.

من هنا سوف نتناول هذه المسألة ضمن عدد من المباحث فى منشأ الخلاف فى حرمة البكاء، وفى سيرة الرسول ﷺ وبكائه على موتى المؤمنين، وفى سيرة المسلمين قبل انتقال الرسول ﷺ وبعد انتقال الرسول ﷺ. وما ورد عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) فى البكاء، ثم أحكام البكاء عند الإمامية وأدلتها الشرعية؛ لنذكر بعد ذلك الطريق الصحيح الذى ينسجم مع أصول الشريعة الغراء.

## موقف السيدة عائشة (رضى الله عنها) من الرواية ومن حرمة البكاء:

عن أبي مليكة قال: (توفيت بنت لعثمان بن عفان بمكة فجننا نشهداها، وحضرها ابن عمر وابن عباس، وإنى لجالس بينهما، فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان - وهو مواجهه-: ألا تنهى عن البكاء؟! فإن رسول الله ﷺ قال: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه!؟).

فقال ابن عباس: قد كان عمر يقول بعض ذلك، ثم حدثت فقال: صدرت مع عمر من مكة حتى إذا كنا بالبيداء، فإذا هو بركب تحت ظل شجرة، فقال: اذهب فانظر من هؤلاء الركب؟ فنظرت، فإذا هو صهيب، قال: فأخبرته، فقال: ادعه، فرجعت إلى صهيب، فقلت: ارتحل، فالحق بأمر المؤمنين، فلما أن أصيب عمر: دخل صهيب يبكي، يقول: وا أخاه، وا صاحباه! فقال عمر: يا صهيب، أتبكي على وقد قال رسول الله ﷺ: إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه. فقال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة، فقالت: يرحم الله عمر، لا والله ما حدث رسول الله ﷺ: أن الميت يُعذب ببكاء أهله عليه، ولكن قال: إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه.

وقالت عائشة: حسبكم القرآن: ﴿أَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ

أُخْرَى﴾<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس عند ذلك: والله أضحك وأبكى. قال ابن أبي مليكة: فما قال ابن عمر شيئاً<sup>(٢)</sup>.

وفى رواية قال ابن أبي مليكة: ذكرت الحديث لعائشة فقالت: أما والله ما تُحدّثونَ هذا الحديث عن كاذبين مكذّبين، ولكن السمع يخطئ وإنّ لكم في القرآن لَمَا يُشْفِيكُمْ: ﴿أَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾<sup>(٣)</sup>، ولكن رسول الله ﷺ قال: (إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه)<sup>(٤)</sup>.

وعن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: (سمعت عائشة (رضى الله عنها) وتذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: (إن الميت ليعذب ببكاء الحى عليه) تقول: يغفر الله لأبى عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب ولكنه نسى أو أخطأ، وإنما مرّ رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها، فقال: (إنه ليُبكي عليها، وأنها لتُعذب في قبرها) أخرجه الجماعة إلا أبا

(١) النجم: ٣٨

(٢) جامع الأصول لابن الأثير ١١: ٩٢.

(٣) النجم: ٣٨

(٤) صحيح البخارى ٣: ١٢٧، وصحيح مسلم رقم ٩٢٨ فى الجنائز باب

الميت يعذب ببكاء أهله عليه، والنسائى ٤: ١٨ و ١٩ فى الجنائز.

داود<sup>(١)</sup>.

وفى رواية قالت: يرحمه الله، لم يكذب ولكنه وهم، إنما قال رسول الله ﷺ لرجل مات يهودياً: إن الميت ليعذب وإنهم ليبكون عليه.

وكانت عائشة مع عمر فى هذه المسألة على طرفى نقيض، فقد ناحت على أبيها يوم وفاته خلافاً لنهى عمر.

وعن سعيد بن المسيب أنه قال: لما توفى أبو بكر أقامت عليه عائشة النوح، فأقبل عمر بن الخطاب حتى قام ببابها، فنهاهن عن البكاء عليه فأبين أن ينتهين، فقال عمر لهشام بن الوليد: أدخل فأخرج إلى ابنة أبي قحافة، فقالت عائشة لهشام حين سمعت ذلك من عمر: إني أحرّج عليك بيتى. فقال عمر لهشام: أدخل فقد أذنت لك، فدخل هشام فأخرج أم فروة أخت أبي بكر إلى عمر، فعلاها بالدرّة فضربها ضربات فتفرق النوح حين سمعوا ذلك<sup>(٢)</sup>.

### موقف ابن عباس (رضى الله عنهما):

أتّضح موقف ابن عباس فى مسألة البكاء على موتى

(١) جامع الأصول لابن الأثير ١١: ٩٤. قال الشافعى: وعمره أخطأ عن

عائشة من أبى مليكة: معرفة السنن للشافعى ٣: ٢٠٢.

(٢) تاريخ الطبرى ٢: ٣٤٩، حوادث سنة ١٣هـ.

المؤمنين ومعارضته لرواية عمر بقوله السابق الذكر<sup>(١)</sup>.

### موقف أبى هريرة ؓ:

أما أبو هريرة، فقد قال: (مات ميت من آل رسول الله ﷺ، فاجتمع النساء يبكين عليه، فقام عمر ينهاهن ويتردهن، فقال رسول الله ﷺ: (دعهن يا عمر، فإن العين دامة، والقلب مصاب، والعهد قريب)<sup>(٢)</sup>.

### تعارض روايات تحريم البكاء مع روايات جوازها:

ورد عدد من الروايات التى أذعى أنها تدلّ على نهى النبى ﷺ عن البكاء، فمع قطع النظر عن ضعفها وعدم صلاحيتها للتعارض، تبقى لا تنهض بدليلها حتى لو سلّمنا فرض صحتها، لأنها بطبيعة الحال تتعارض مع الروايات القائلة بجواز البكاء، وكونه من سيرة الرسول ﷺ على من رآه مشرفاً على الموت وعلى من توفى شهيداً، أو غير شهيد وعلى قبر المتوفى.

(١) جامع الأصول لابن الأثير ١١: ٩٢.

(٢) سنن النسائى ٤: ١٩، سنن ابن ماجة ١: ٥٠٥، باب ما جاء فى

البكاء، ح ١٥٨٧، السنن الكبرى للبيهقى ٤: ١١٧، باب من رخص فى

البكاء، ح ٧١٥٩.

وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ<sup>(١)</sup>. وقال تعالى: ﴿لَتَجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>. وقبل أن نختم المبحث نذكر بأن هناك روايات استدلت بها البعض على جواز البكاء قبل الموت لا بعده، جاءت بألفاظ متقاربة في معناها من كون البكاء محرماً بعد الموت. منها: ما جاء عن عبد الله بن عمير، عن جبر: (أنه دخل مع النبي ﷺ على ميت فيكي النساء، فقال جبر: أتبكين؟ لا تبكين ما دام رسول الله جالساً. قال رسول الله ﷺ: (دعهن يبكين ما دام بينهن، فإذا وجب فلا تبكين عليه باكية)<sup>(٣)</sup>. ويحمل هذا الحديث على رفع الصوت عالياً وخمش الوجه، لأن النبي ﷺ لما بكى وقال عبد الرحمن: أو لم تكن نهيت عن البكاء؟ قال: (لا ولكن نهيت عن صوتين فاجرين: صوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب، ورنّة شيطان)<sup>(٤)</sup>.

(١) الزلزلة: ٧-٨

(٢) طه: ١٥

(٣) الموطأ ١: ٢٣٣ وأبو داود رقم ٣١١١، وراجع الأحاديث بهذا المعنى، جامع الأصول لابن الأثير ١١: ١٠٠-١٠١، والنسائي ٤: ١٣ و١٤.

(٤) الجامع الصحيح ٣: ٣٢٨ ح ١٠٥٥.

وأن استدرارك السيدة عائشة، وأقوال الصحابة من كون روايات النهي محصورة بالخليفة الثاني وابنه عبد الله (رضى الله عنهما)، وأنها ناشئة من الخطأ والنسيان، وأن رسول الله لم ينه عن البكاء، يجعلنا نعرض عن روايات النهي ونتمسك بسيرة الرسول ﷺ القائمة على جواز البكاء.

## تعارض مضمون روايات تحريم البكاء مع مفاهيم القرآن الكريم:

والذى يلاحظ مضمون روايات تحريم البكاء، يجد أن هذه الروايات تنسب العقوبة لغير فاعل الذنب، وهى بذلك تخالف نصوص القرآن الكريم، التى لا تحمل الذنب إلا على فاعله. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَزِرُونَ وَزِرَةَ وَزَرَ أُخْرَىٰ﴾<sup>(١)</sup>. الوزر: هنا بمعنى الإثم والذنب المُثقل للظهر، والوازرة النفس المذنبة التى تذنّب. والمراد: لا يحمل أحد المذنبين ذنب غيره<sup>(٢)</sup>. وقال تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ\*﴾

(١) النجم: ٣٨

(٢) جامع الأصول لابن الأثير ١١: ٩٣.

(٣) النجم: ٣٩

## المبحث الثاني

### بكاء الرسول والأنبياء (عليهم السلام) على موتى المؤمنين:

١- لقد بكى النبي ﷺ على عمه حمزة وحث المسلمين على البكاء عليه. قال ابن سعد: (لما سمع رسول الله ﷺ بعد غزوة أحد البكاء من دور الأنصار على قتلاهم، ذرفت عينا رسول الله ﷺ وبكى وقال: (لكن حمزة لا بواكى له)، فسمع ذلك سعد بن معاذ فرجع إلى نساء بنى عبد الأشهل فساقهن فدعا لهن. فلم تبك امرأة من الأنصار بعد ذلك إلى اليوم على ميت إلا بدأت بالبكاء على حمزة، ثم بكت على ميتها)<sup>(١)</sup>.

ولم يتضمن هذا الحديث فعل النبي ﷺ فحسب، بل يتضمن أمره بالبكاء أيضاً، كما يكتشف منه بأن البكاء على موتى المؤمنين في عصر الرسالة، قد شكّل ظاهرة تعاطاها المسلمون آنذاك.

٢- لما أصيب جعفر وأصحابه في غزوة مؤتة دخل

(١) طبقات ابن سعد ٣: ١١، ومغازي الواقدي ١: ٣١٥-٣١٧، وإمتاع الأسماع للمقريزي ١: ١٦٣، ومسند أحمد ٢: ١٢٩، ح ٤٩٦٤، وتاريخ الطبري ٢: ٢١١، وسيرة ابن هشام ٣: ٩٩.

رسول الله ﷺ بيته، وطلب بنى جعفر، فشتمهم ودمعت عيناه، فقالت زوجته أسماء: بأبي وأمي ما يبكيك؟ أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء؟ قال: نعم أصيبوا هذا اليوم. فقالت أسماء: ففمتُ أصيح وأجمع النساء، ودخلت فاطمة وهي تبكي وتقول: وا عمّاه! فقال رسول الله ﷺ: (على مثل جعفر فلتبكي البواكى)<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أن هذا الحديث قد تضمن بكاء النبي ﷺ بل وقوله: (على مثل جعفر فلتبكي البواكى) وتقريره لبكاء أسماء، وكلها دلائل واضحة على مشروعية البكاء على موتى المؤمنين والشهداء.

٣- وبكى الرسول ﷺ على الشهداء في الغزوة المذكورة. كما جاء في صحيح البخاري: أن النبي نعى زيدا وجعفرأ وابن راحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، وقال: (أخذ الراية زيد، فأصيب، ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن

(١) الاستيعاب لابن عبد البر ١: ٣١٣، أسد الغابة لابن الأثير ١: ٢٤١، الإصابة للعسقلاني ٢: ٢٣٨. ترجمة جعفر بن أبي طالب، الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢: ٤٢٠.

رواحة فأصيب)، وعيناه تذرّفان...<sup>(١)</sup>.

٤- وبكى النبي ﷺ على ابنه إبراهيم. قال أنس: (دخلنا مع رسول الله ﷺ... وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله تذرّفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف ﷺ: وأنت يا رسول الله؟! فقال ﷺ: (إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإننا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون)<sup>(٢)</sup>.

في هذا الحديث وصف رسول الله ﷺ تساقط الدموع بأنها رحمة. ومن هذا التعبير يفهم أن البكاء حسن. ثم أراد بقوله ﷺ: (إن العين تدمع) إلى (آخر الحديث) أن لا إثم بدمع العين وحزن القلب، وإنما الإثم بقول ما يسخط الرب كالاغتراف عليه سبحانه.

(١) صحيح البخارى ٢: ٢٠٤، والبداية والنهاية لابن كثير ٤: ٢٨٠، والسنن الكبرى للبيهقى ٤: ٧٠، وأنساب الأشراف ٢: ٤٣، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٥: ٧٣.

(٢) صحيح مسلم ٤: ١٨٠٨ كتاب الفضائل باب رحمته بالصبيان والعيال، سنن أبي داود ٣: ١٩٣ كتاب الجنائز باب البكاء على الميت، وسنن ابن ماجة ١: ٥٠٧ كتاب الجنائز باب ٥٣ ح ١٥٨٩، والبخارى: شرح وتحقيق قاسم الشماعى الرفاعى ٢: ٥٥٦، ح ١٢١٦ كتاب الجنائز، باب ٨٢٨ قول النبي: وإننا بك لمحزونون.

٥- وبكى الرسول ﷺ على أمه عند روضتها الشريفة. عن أبي هريرة قال: (زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله)<sup>(١)</sup>.

٦- وبكى الرسول ﷺ فى مرض سعد بن عبادة. عن عبد الله بن عمر قال: اشتكى سعد بن عبادة شكوى له، فأتى رسول الله ﷺ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص وعبد الله بن مسعود، فلما دخل عليه وجده فى غشية، فقال: (أقضى؟) قالوا: لا يا رسول الله! فبكى رسول الله ﷺ، فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا، فقال: (ألا تسمعون أن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا، وأشار إلى لسانه، أو يرحم)<sup>(٢)</sup>.

٧- بكاء الرسول ﷺ على سبطه الإمام الحسين بن على (عليهما السلام).

عن أم الفضل بنت الحارث أنها دخلت على رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني رأيت حلماً منكراً الليلة، قال:

(١) صحيح مسلم ٢: ٦٧١ كتاب الجنائز باب زيارة القبور ح ٣٢٣٤، وسنن النسائي ٤: ٩٠ كتاب الجنائز ما جاء فى قبر المشرك، وسنن ابن ماجة ١: ٥٠١ كتاب الجنائز، باب ما جاء فى زيارة قبور المشركين ح ١٥٧٢.

(٢) صحيح مسلم ٢: ٦٣٦ كتاب الجنائز باب ٦.

(وما هو؟) قالت: إنه شديد، قال: وما هو؟ قالت: رأيت كأن قطعة من جسدك قطعت ووضعت في حجري، فقال رسول الله ﷺ: رأيت خيراً، تلد فاطمة إن شاء الله غلاماً فيكون في حرك. فولدت فاطمة الحسين فكان في حجري كما قال رسول الله ﷺ، فدخلت يوماً إلى رسول الله فوضعه في حجره، ثم حانت مني التفاتة، فإذا عينا رسول الله تهرقان من الدموع، قالت: فقلت: يا نبي الله! بأبي وأمي، مالك؟! قال: أتاني جبرائيل فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا، فقلت: هذا؟! قال: نعم، وأتاني بتربة من تربته حمراء). قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>.

وهناك روايات أخرى لا يسعنا ذكرها تؤكد كون الرسول ﷺ قد بكى في أكثر من مناسبة على الإمام الحسين بن علي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) مستدرک الصحيحین ٣: ١٧٦، وتاريخ ابن عساکر ح ٦٣١، وفي مجمع الزوائد ٩: ١٧٩، ومقتل الخوارزمي ١: ١٥٩، وأمالی الشجرى: ١٨٨، والفصول المهمة لابن الصباغ المالکی: ١٤٥، والصواعق المحرقة: ١١٥، وكنز العمال ٦: ٢٢٣، والخصائص الكبرى ٢: ١٢٥.

(٢) كرواية زينب بنت جحش، راجع تاريخ ابن عساکر ترجمة الإمام الحسين ٦٢٩، ومجمع الزوائد ٩: ١٨٨، وكنز العمال ١٣: ١١٢، وابن

ولم يكن البكاء وليد عصر الرسالة، وإنما له عمقه التاريخي حيث نجد عدداً من الأنبياء قد بكوا في مناسبات مختلفة:

قال تعالى عن نبيه يعقوب عليه السلام: ﴿وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>. فقد بكى يعقوب على ولده يوسف حتى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذَكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الزمخشري: إذا كثرت الاستعبار محقت العبرة سواد العين وقلبتة إلى بياض كدر. قيل: قد عمى بصره. وقيل: كان يدرك إدراكاً ضعيفاً، قرئ من الحزن ومن الحزن، الحزن كان سبب البكاء الذي حدث منه البياض فكأنه حدث من الحزن.

قيل: ما جفت عينا يعقوب من وقت فراق يوسف إلى

كثير في تاريخه ٨: ١٩٩. وكرواية عائشة: في طبقات ابن سعد رقم ٢٦٩، وتاريخ ابن عساکر في ترجمة الإمام الحسين: ح ٦٩٧، ومقتل الخوارزمي ١: ١٥٩، ومجمع الزوائد ٩: ١٨٧، وكنز العمال ١٣: ١٠٨، والصواعق المحرقة لابن حجر: ١١٥.

(١) يوسف: ٨٤

(٢) يوسف: ٨٥

حين لقائه ثمانين عاماً وما على وجه الأرض أكرم على الله من يعقوب.

وعن رسول الله ﷺ أنه سأل جبرائيل عليه السلام: ما بلغ من وجد يعقوب على يوسف؟ قال: وجد سبعين تكلى. قال: فما كان له من الأجر؟ قال: أجر مئة شهيد. وما ساء ظنه بالله ساعة قط.

فإن قلت: كيف جاز لنبي الله أن يبلغ به الجزع ذلك المبلغ؟ قلت: الإنسان مجبول على أن لا يملك نفسه عند الشدائد من الحزن، ولذلك حمد صبره وأن يضبط نفسه حتى لا يخرج إلى ما لا يحسن.

ولقد بكى رسول الله ﷺ على ولده إبراهيم وقال: (القلب يجزع والعين تدمع، ولا نقول ما يسخط الرب، وإنا عليك يا إبراهيم لمحزونون).

وإنما الجزع المذموم ما يقع من الجهلة من الصياح والنياحة، ولطم الصدور والوجوه، وتمزيق الثياب.

وعن النبي ﷺ أنه بكى على ولد بعض بناته وهو يوجد بنفسه، فقيل: يا رسول الله تبكى وقد نهيتنا عن البكاء؟ فقال: (ما نهيتكم عن البكاء وإنما نهيتكم عن صوتين أحمقين: صوت عند الفرح وصوت عند الترح).

وعن الحسن أنه بكى على ولده أو غيره، فقيل له فى ذلك، فقال: (ما رأيت الله جعل الحزن عاراً على يعقوب

﴿فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ فهو مملوء من الغيظ على أولاده ولا يظهر ما يسوؤهم<sup>(١)</sup>.

## المبحث الثالث

### سيرة المسلمين فى البكاء على موتى المسلمين :

أما سيرة المسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ، فهى الأخرى خير دليل كاشف عن جواز البكاء، حيث نلمس من خلالها، أن المسلمين وكبار الصحابة قد بكوا على موتاهم من المؤمنين، ورثوهم بمختلف القصائد الشعرية<sup>(٢)</sup>، وإليك جملة من الشواهد التاريخية التى تؤكد صحة البكاء وشرعيته واستمرار سيرتهم عليه:

١- وقف الإمام أمير المؤمنين عليّ ضريح النبي ﷺ ساعة دفنه فقال: (إن الصبر لجميل إلا عنك، وإن الجزع

(١) الكشاف للزمخشري ٢: ٤٩٦.

(٢) ولا يختلف هنا الرثاء عن البكاء من حيث الممارسة التعبيرية عن الحزن الشديد، فالرثاء يتضمن البكاء أحياناً والعكس صحيح أيضاً، ومادة بكى ورثى تعنى: بكاءً وبكى: سال دمه حزناً فهو باك بكى عليه ورثاه بكى الميت ورثاه. ورثا: رثوا الميت: بكاه وعدد محاسنه نظم فيه شعراً. المنجد فى اللغة والأعلام: ٤٦ و ٢٤٩ ط ٣٥.

لقبيح إلا عليك، وإن المصاب لجلل، وإنه بعدك لقليل).  
 ٢- وللإمام على عليه السلام رثاء في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 ألا طرق الساعى بليل فراعى  
 وأرقنى لما استقل مناديا  
 فقلت له لما رأيت الذى أتى  
 لغير رسول الله لو كنت ناعيا<sup>(١)</sup>  
 ٣- ورثت فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين (عليها السلام) أباهما صلى الله عليه وسلم عند انتقاله بأبيات تهيج الحزن، منها:  
 ماذا على من شم تربة أحمد  
 أن لا يشم مدى الزمان غواليا  
 صببت على مصائب لو أنها  
 صببت على الأيام عدن لياليا<sup>(٢)</sup>  
 ٤- ولصيفة عمّة الرسول صلى الله عليه وسلم رثاء حزين عند انتقال  
 النبي صلى الله عليه وسلم وهو قولها:  
 ألا يا رسول الله كنت رجاءنا  
 وكنت بنا برّاً ولم تك جافيا

(١) أنساب الأشراف للبلاذرى: ٢/٢٧٦.

(٢) إرشاد السارى، للقسطانى ٣: ٤١٥.

وكنت رحيماً هادياً ومعلماً  
 ليبيك عليك اليوم من كان باكيا  
 لعمرك ما أبكى النبي لفقده  
 ولكن لما أخشى من الهرج أتيا<sup>(١)</sup>  
 ٥- وبكى أبو ذؤيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتقاله  
 وأنشد:  
 لما رأيت الناس فى عسلاتهم  
 ما بين ملحود له ومضرح  
 متبادرين لشرجع بأكفهم  
 نص الرقاب لفقد أبيض أروح  
 فهناك صرت إلى الهموم ومن بيت  
 جـار الهموم يبيت غير مروح<sup>(٢)</sup>  
 ٦- ذكر ابن إسحاق أن أبا سفيان بن الحارث بكى النبي  
صلى الله عليه وسلم كثيراً ورثاه فقال:  
 أرقفت فبات ليلي لا يزول  
 وليل أخى المصيبة فيه طول

(١) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب لمحمد بن عبد البر ٤: ١٤٩.

(٢) الاستيعاب لابن عبد البر ٤: ٢١٤، رقم ٢٩٧٢.

فأسعدنى البكاء وذاك فيما  
أصيب المسلمون به قليل  
لقد عظمت مصيبتنا وجلّت  
عشية قيل قد قبض الرسول<sup>(١)</sup>  
٧- لما نعى النعمان بن مقرن إلى عمر بن الخطاب  
وضع يده على رأسه وصاح: يا أسفا على النعمان!  
ولما استشهد زيد بن الخطاب باليمامة وكان صحبه رجل  
من بنى عدى بن كعب، فرجع إلى المدينة فلما رآه عمر  
دمعت عيناه وقال: وخلفت زيدا ثاويًا وأتيتني<sup>(٢)</sup>.  
ولما توفي خالد بن الوليد أيام عمر بن الخطاب - وكان  
بينهما هجرة - امتنع الناس من البكاء عليه، فلما انتهى ذلك  
إلى عمر، قال: وما على نساء بنى المغيرة أن يُرقن من  
دمعهن على أبى سليمان ما لم يكن نقعا ولا لقلقة.  
وبكى متمم أخو مالك بن نويرة بمحضر أبى بكر وفى  
مسجد رسول الله ﷺ وكان متمم أعورا دميما فلما بلغه مقتل  
أخيه؛ حضر مسجد رسول الله ﷺ وصلى الصبح خلف أبى  
بكر، فلما فرغ من صلاته واستند فى محرابه قام متمم

فوقف بحذائه وأتكأ على سيّة قوسه، ثم أنشد:  
نعم القتيل إذ الرياحُ تناوحت  
خلف البيوت قتلت يا ابن الأزور  
أدعوته بالله ثم غدرته  
لو هو دعاك بزيمة لم يغدر؟  
وأما أبو بكر فقال: والله ما دعوته ولا غدرته، ثم بكى  
وانحطّ على سيّة قوسه، فما زال يبكى حتى دمعت عينه  
العوراء، فقام إليه عمر بن الخطاب فقال: لوددت أنك رثيت  
زيداً أخى بمثل ما رثيت به مالكا<sup>(١)</sup>.

## المبحث الرابع

### ما ورد عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) فى البكاء:

بكى أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وحثوا شيعتهم على  
البكاء ضمن الإطار الشرعى، الذى يحقق غرضه الإلهى  
المطلوب ولا يدخل فى الحرمة، وإليك عدداً من تلك  
الروايات:

١- عن عبد الله بن العباس، قال: (لما حضرت رسول

(١) الاستيعاب لابن عبد البر ٤: ٢٣٨، رقم ٣٠٣٢.

(٢) المصدر السابق، الهم والحزن، ابن أبى الدنيا، رقم ١٤٤.

(١) وفيات الأعيان ٦: ١٥ و ١٦ رقم ٢٩٥.

الله ﷺ الوفاة بكى حتى بليت دموعه لحيته، فقيل: يا رسول الله ما يبكيك؟ فقال: أبكى لذريتي، وما تصنع بهم أشرار أمتي من بعدى<sup>(١)</sup>....).

٢- عن ثوير بن أبي فاختة، قال: سمعت الإمام على ابن الحسين عليه السلام يحدث رجلاً من قریش، قال: (لما قرب أبناء آدم القربان - إلى أن قال-... فانصرف آدم فبكى على هابيل أربعين يوماً وليلة...) <sup>(٢)</sup>.

٣- روى عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام، أنه قال: (بكى على بن الحسين على الحسين بن على صلوات الله عليهم أجمعين عشرين سنة، وما وضع يديه على طعام إلا بكى على الحسين عليه السلام حتى قال له مولى له: جعلت فداك يا ابن رسول الله، إنى أخاف عليك أن تكون من الهالكين! فقراً: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ <sup>(٣)</sup> إنى لم أذكر مصرع بنى فاطمة إلا خفقتى العبرة) <sup>(٤)</sup>.

٤- روى عن أبي بصير، قال: سمع الصادق عليه السلام

يقول: (إنّ أبى مرضاً مرضاً شديداً حتى خفنا عليه، فبكى عند رأسه بعض أصحابه، فنظر إليه وقال: إنى لست بميت فى وجعى هذا، قال: فبرأ ومكث ما شاء الله من السنين، فبينما هو صحيح ليس به بأس، فقال: يا بنى إنى ميت يوم كذا، فمات فى ذلك اليوم) <sup>(١)</sup>.

٥- عن حمزة بن حمران، قال: دخلت إلى الصادق جعفر بن محمد عليه السلام فقال لى: (يا حمزة من أين أقبلت؟ قلت: من الكوفة. قال: فبكى عليه السلام حتى بليت دموعه لحيته، فقلت له: يا ابن رسول الله مالك أكثرت البكاء؟ فقال: ذكرت عمى زيدا وما صنّع به فبكيت. فقلت له: وما الذى ذكرك منه؟ فقال: ذكرت مقتله وقد أصاب جبينه سهم فجاءه ابنه يحيى فانكب عليه وقال له: أبشر يا أبتاه فإنك ترد على رسول الله وعلى فاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام)، قال: أجل يا بنى، ثم دعا بحداد فنزع السهم من جبينه، فكانت نفسه معه... إلى أن قال عليه السلام - فلعن الله قاتله وخاذله، وإلى الله جل اسمه أشكو ما نزل بنا أهل البيت...) <sup>(١)</sup>.

٦- عن أبى هارون المكفوف قال: قال لى أبو عبد الله

(١) أمالى الطوسى ١٨٨ ح ٣١٦ وعنه فى بحار الأنوار ٢٨: ٤١.

(٢) بحار الأنوار ١١: ٢٣ عن تفسير القمى.

(٣) يوسف: ٨٦

(٤) وسائل الشيعة ٢: ٩٢٢، باب ٨٧ جواز البكاء ح ٧.

(١) بحار الأنوار ٤٦: ٢٥٦.

(٢) أمالى الصدوق: ٣٩٢، والبحار ٤٦: ١٧٢.

عليه السلام : (يا هارون أنشدني في الحسين عليه السلام، قال: فأشدته، قال: فقال لي: أنشدني كما تنشدون - يعني بالرفقة -، قال: فأشدته (شعر):

أمرر على جدث الحسين

فقل لأعظمه الزكوية...

قال: فبكي، ثم قال: زدني، فأشدته القصيدة الأولى، قال: فبكي وسمعت البكاء من خلف الستر.

قال: فلما فرغت قال: يا أبا هارون من أنشد في الحسين شعراً فبكي وأبكي عشراً كتبت لهم الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فبكي وأبكي خمسة كتبت لهم الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فبكي وأبكي واحداً كتبت لهما الجنة، ومن ذكر الحسين عليه السلام عنده فخرج من عينه من الدموع مقدار جناح ذباب كان ثوابه على الله ولم يرض له بدون الجنة<sup>(١)</sup>.

٧- عن الوشا عن الرضا عليه السلام أنه قال بخراسان: (إني حيث أرادوا بي الخروج جمعت عيالي فأمرتهم أن يبيكوا علي حتى أسمع، ثم فرقت فيهم اثني عشر ألف دينار، ثم قلت: أما إني لا أرجع إلى عيالي أبداً)<sup>(٢)</sup>.

(١) ثواب الأعمال للصدوق: ٤٧، وكامل الزيارات: ١١١.

(٢) بحار الأنوار: ٤٩: ٥٢.

٨- عن الريان بن شبيب، قال: دخلت على الرضا عليه السلام في أول يوم من المحرم، فقال لي: (يا بن شبيب إن المحرم هو الشهر الذي كان أهل الجاهلية يحرمون فيه الظلم والقتال لحرمة، فما عرفت هذه الأمة حرمة شهرها ولا حرمة نبيها عليه السلام، إذ قتلوا في هذا الشهر ذريته، وسبوا نساءه، وانتهبوا ثقله، يا بن شبيب! إن كنت باكياً لشيء فابك للحسين عليه السلام فإنه ذبح كما يذبح الكبش، وقتل معه من أهل بيته ثمانية عشر رجلاً ما لهم في الأرض من شبيهه، ولقد بكت السماوات السبع لقتله، - إلى أن قال - يا بن شبيب! إن سرّك أن تكون معنا في الدرجات العلى فاحزن لحزننا، وافرح لفرحنا، وعليك بولايتنا)<sup>(١)</sup>.

٩- عن الحسن بن يزيد، قال: ماتت ابنة لأبي عبد الله عليه السلام ففاح عليها سنة، ثم مات له ولد آخر ففاح عليه سنة، ثم مات له إسماعيل فجزع عليه جزعاً شديداً، فقطع النوح، قال: فقيل لأبي عبد الله عليه السلام أيناح في دارك؟ فقال: (إن رسول الله ﷺ قال لما مات حمزة: لكن حمزة لا بواكي

(١) المجالس الفاخرة للسيد عبد الحسين شرف الدين: ٢١ نقلاً عن العيون

للصدوق.

له<sup>(١)</sup>.

١٠- عن الإمام على بن أبي طالب عليه السلام ، أنه قال: (من كرم المرء بكأؤه على ما مضى من زمانه)<sup>(٢)</sup>.

١١- وعن الإمام زين العابدين عليه السلام ، قال: (ما من قطرة أحبّ إلى الله تعالى من قطرتين: قطرة دم فى سبيل الله، وقطرة دمعة فى سواد الليل، لا يريد بها عبد إلا الله تعالى)<sup>(٣)</sup>.

١٢- عن محمد بن الحسن الواسطى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (إن إبراهيم خليل الرحمن سأل ربه أن يرزقه ابنة تبكيه بعد موته)<sup>(٤)</sup>.

## المبحث الخامس

### حكم البكاء وتوابعه عند علماء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) :

إنّ البكاء جائز قبل خروج الروح وبعده<sup>(١)</sup>، بل يستحب<sup>(٢)</sup> إذا كان الميت مؤمناً وفى حالة إذا كان الحزن شديداً<sup>(٣)</sup>.

ولو مع الصوت، بل قد يكون راجحاً، كما إذا كان مسكناً للحزن وحرقة القلب، بشرط أن لا يكون منافياً للرضا بقضاء الله، ولا فرق بين الرحم وغيره<sup>(٤)</sup>.

ومدرك ذلك الإجماع والنصوص المستفيضة، وفى بعضها الأمر به عند شدة الوجد<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكرى الشيعة ٢: ٤٧ للشهيد الأول.

(٢) النص والاجتهاد لشرف الدين: ٢٤٧.

(٣) تحرير الوسيلة للإمام الخمينى ١: ١٦٤.

(٤) مستمسك العروة الوثقى للحكيم ٤: ٢٦٦.

(٥) مستند الشيعة للزرقى ٣: ٣١٨. وراجع الوسائل ٣: ٣٤١، أبواب الدفن، ب، ٧٠. وجاء فى المعجم الوسيط مادة وجد: (وَجَدَ) فلان وَجَدًا: حزنَ وعليه مَوْجِدَةٌ غَضِبَ. وبه وجداً أحبه. وفى مجمع البحرين

(١) الوسائل ٢: ٨٩٢، كتاب الطهارة أبواب الدفن، باب جواز النوح والبكاء على الميت.

(٢) بحار الأنوار ٧٤: ٢٦٤.

(٣) بحار الأنوار ٧٤: ٢٦٤.

(٤) وسائل الشيعة ٣: ٢٤١، ٢٤٢ عن الكافى والتهذيب.

وأما البكاء المشتمل على الجزع وعدم الصبر فجائز، ما لم يكن مقروناً بعدم الرضا بقضاء الله، نعم يوجب حبط الأجر ولا يبعد كراهته<sup>(١)</sup>.

كما يجوز النوح على الميت بالنظم والنثر ما لم يتضمن الكذب، ولم يكن مشتملاً على الويل والثبور.

ولا يجوز اللطم والخدش وجز الشعر، بل والصراخ الخارج عن حد الاعتدال كما لا يجوز شق الثوب على غير الأب والأخ.

أما جزّ المرأة شعرها في المصيبة فكفّارته كفّارة شهر رمضان، وفي نتفه كفّارة يمين، وكذا في خدشها وجهها.

وفي شق الرجل ثوبه في موت زوجته أو ولده كفّارة يمين: وهى إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام<sup>(٢)</sup>.

### الخلاصة :

إنّ البكاء من الشعائر الإسلامية المحبوبة عند الله

للطريحي: توجدت لفلان: حزننت له، وَجُدُ بفلانة وُجُداً: أَحَبَّهَا حُباً شديداً.  
مادة وجد ٣: ١٥٥.

(١) مستمسك العروة الوثقى ٤: ٢٦٧.

(٢) المصدر السابق ٤: ٢٦٧.

سبحانه، لذا ورد الحث عليه في الكتاب والسنة والشريعة.  
ومن هنا قد بكى الأنبياء (عليهم السلام) في مناسبات عديدة، كبكاء النبي يعقوب على ولده النبي يوسف.

وإن سيرة الرسول ﷺ كانت مستمرة في البكاء على من رآه مشرفاً على الموت، وعلى من توفى شهيداً أو غير شهيد، وعلى قبر المتوفى.

وأما سيرة المسلمين فهي الأخرى مستمرة في البكاء على موتى المؤمنين أثناء حياة الرسول ﷺ وبعد وفاته، وكتب الحديث والسير مملوءة بقصص البكاء والرتاء على موتاهم.

واتضح أن فرض صحة روايات التحريم يتعارض مع روايات جوازه هذا من جهة، وتعارضها من جهة ثانية مع منطلق القرآن الذي لا يحمل أحد المذنبين ذنب غيره، ومعارضة عائشة وابن عباس (رضى الله عنهما) لرواية التحريم التي يرويها عمر بن الخطاب وابنه عبد الله (رضى الله عنهما) حيث نعتوها بالخطأ والنسيان من جهة ثالثة.

أما مذهب أهل البيت (عليهم السلام) فهو جواز البكاء على موتى المؤمنين بشرط أن لا يكون مقروناً بعدم الرضا بقضاء الله، أو أن يكون الرتاء والنوح مشتملاً على الكذب، أو خمس الوجوه، وشق الجيوب.